مجلة فصلية معتمدة وحاصلة على رقم ايداع في دار الكتب والوثائق في بغداد ٢٣٥٠ لسنة ٢٠١٩

مجلـــة التجـارة العراقيـــة

مجلة متخصصة فـــي التجـارة والاقتصاد والاســـتثمار تصـدر عن
وزارة التجارة/دائرة تطوير القطاع الخاص /قسم الدراسات والنشر

اقرأ في هذا العدد

» دور مشاريع الاعمال الصغيرة في دعم القطاع الخاص في العراق

» الادارة الالكترونية كنظام مستحدث ودورها في تحقيق المصلحة العامة

» الذكاء الاستراتيجي واثره في القيادة

» الحماية الجزائية للمستند الالكتروني

مجلة فصلية معتمدة وحاصلة على رقم ايداع في دار الكتب والوثائق في بغداد ٢٣٥٠ لسنة ٢٠١٩
العدد الرابع والعشرين/ اذار/٢٠٢١

الدراسات والبحوث المنشورة تعبر عن آراء كتابها ولاتمثل جهة الاصدار

المحتويات

افتتاحية العدد ص١-٢

* اخبار وانشطة دوائر وشركات الوزارة بالتعاون مع قسم الاعلام والاتصال الحكومي ص٣-١٢

* حوار مع مسؤول ص١٣-١٥

* قوانين ص١٦ -٢٠

* اثر تحوير الاغذية وراثيا على الامن الغذائي ص٢١-٢٥

* شراكة الاعلام والاقتصاد ص ٢٦-٢٧

* مابين التفعيل والتعطيل قانون صندوق دعم التصدير ص٢٨-٣٦

* تقييم نظام ادارة الصحة والسلامة المهنية وفقاً للمواصفة (ISO٤٥٠٠١:٢٠١٨) ص ٣٧-٤٢

رئيس مجلس الادارة

وزير التجارة

الدكتور علاء احمد حسن

رئيس التحريـــر

الاستاذ رياض فاخر الهاشمي

مدير عام دائرة تطوير القطاع الخاص

الاخراج والتصميم

حلا نبيل سلمان / مدير قسم الدراسات والنشر

للاتصال والاستفسار
بغداد / المنصور / شارع النقابات

studies@mot.gov.iq

يمكنكم تصفح اعداد مجلتنا على المواقع الالكترونية

www.mot.gov.iq
www.iitp.mot.gov.iq

جمهورية العراق - وزارة التجارة
Republic of Iraq - Ministry of Commerce
جمهورية العراق

دائرة تطوير القطاع الخاص

تسعى هذه الدائرة ومن خلال أقسامها الخمسة وبالتنسيق مع الجهات المعنية بالقطاع الخاص من اتحادات وغرف تجارية وصناعية ومنظمات رجال الأعمال وهيئات الاستثمار والجامعات والمراكز البحثية إلى خلق قطاع خاص عراقي وطني وحيوي ومزدهر مبادر محلياً ومنافس إقليمياً ومتكامل عالمياً ، وان يكون أكثر التزاماً اجتماعياً وبيئياً بهدف تحقيق التنوع الاقتصادي والتنمية المستدامة وذلك من خلال (فهم طبيعته ، ورفع تراتبية العراق في المؤشرات العالمية الخاصة ببيئة الأعمال ، وتنمية ودعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة بشكل يحسن من قدرتها الإنتاجية والتنافسية ، وان يكون هناك مظلة تتوحد تحتها كل الجهود والخطط الداعمة للقطاع الخاص العراقي لتكون بمثابة منبراً للحوار والتنسيق والإشراف والتفاعل لتنفيذ الأنشطة المحددة في خطط تطوير القطاع الخاص لتحقيق النمو الاقتصادي المنشود)

قسم نقطة تجارة العراق الدولية - قسم الدراسات والنشر - قسم تنمية الاستثمار

- قسم تنمية التجارة والتصدير - قسم التدريب التجاري

كلمة رئيس مجلس الادارة
الدكتور علاء احمد حسن
وزير التجارة

يعد بزوغ فجر المعرفة مصدر بناء الحضارات الإنسانية في كل زمان ومكان ويكتسب عصرنا الراهن اهمية غير مسبوقة بسعيه لايجادها وتوظيفها في مختلف مجالات الحياة ومن ضمنها الجانب الاقتصادي بمختلف تطبيقاته ومن صورها الاقتصاد الرقمي الذي اعتمدت أنشطته على الإبداع والابتكار التكنولوجي.

تتجسد نتائجه برفع إنتاجية العمل وزيادة معدلات النمو الاقتصادية والتي من شأنها تحقيق التنمية المستدامة ومع تفاؤلنا بمستقبل واعد وزاهر للعراق لما يمتلكه من إمكانات زاخرة تؤهله بان يكون أنموذجا يقتدى به على الصعيدين الإقليمي والدولي.

وهنا يبرز دور هذه الوزارة في مواكبة هذا التطور ومن خلال الحرص على استقطاب الخبرات وادخال التقنيات الحديثة في عمل مفاصل الوزارة حيث تم اطلاق مشروع الرقابة الشعبية الالكترونية وأتمتة اليات عملها وهذا المشروع سيتيح للمواطنين بشكل مباشر مراقبة اداء وعمل الوزارة وتقديم الشكاوى وعرض مشكلاتهم عبر النافذة الالكترونية في مايخص مفردات البطاقة التموينية او وكلاء الحصة التموينية والتعرف على مفردات حصصهم الغذائية او اي مشكلات اخرى.

كما قامت وزارتنا باطلاق تطبيق برنامج (تموين) بالتعاون مع منظمة الغذاء العالمي وتاتي هذه المبادرة بسبب انتشار وباء كورونا حيث يجنب هذا التطبيق المواطن الاحتكاك المباشر والملامسة حيث يستطيع اتمام معاملاته الخاصة بالبطاقة التموينية من شطر ، نقل ، اضافة ، حذف وغيرها من اي مكان يتواجد فيه دون مراجعة الدوائر الحكومية ان هذا التطبيق سيسهل اجراءات المعاملة وسهولة الاستخدام من خلال نفس التطبيق في عموم العراق.

كلمة رئيس التحرير

كلمة السيد رياض فاخر الهاشمي

مدير عام دائرة تطوير القطاع الخاص

العراق بلد التنوع والتعدد في اعراقه واديانه وموارده وطاقاته المادية والبشرية ان قوى الجذب التي يمتلكها العراق يمكن ان تجعله نموذجاً تنموياً مميزاً . فهو يمثل فرصة تاريخية يمكن ان تتحول الى منصة نجاح استثنائية .

وقد أظهرت تجارب الأمم والشعوب بصورة جلية في العقود الأخيرة على وجه الخصوص ان الازمات يمكن ان تصنع التغيير ان لم نقل المعجزات بما تمثله من ديناميات محفزة للنهوض.

تمثل خطة التنمية الوطنية ٢٠١٨-٢٠٢٢ خطوة الانطلاق الاوسع في اطار رحلة التنمية المستدامة رؤية العراق ٢٠٣٠ نحو المستقبل الذي نصبو اليه كبلد متطور في جميع ابعاد التنمية (اقتصادياً، سياسياً، ثقافياً ، اجتماعياً ، بيئياً) وهي خطة تنموية تركز على التزام العراق برؤية النمو الساعية الى تضميد ورأب الصدع وتحقيق الاستقرار والرفاه بالاستناد على الإرث الحضاري والرصيد القيمي حيث يتقاسم الجميع فرص بناء مجتمع ناهض متكافل .

سعت هذه الدائرة الى إيجاد دور فاعل للقطاع الخاص للنهوض بالواقع الاقتصادي العراقي وتحقيق توجهات الحكومة في الانتقال الفاعل من الاقتصاد الموجه الى الاقتصاد الحر وتطويره من خلال تفعيل استحداث مجلس تطوير القطاع الخاص وفق ما جاء بخطة التنمية الوطنية لعام ٢٠١٨-٢٠٢٢ ليكون منبر حوار وتفاعل وتشاور وتنسيق وتكامل بين الحكومة والقطاع العام من طرف والقطاع الخاص من طرف اخر ، ان تشكيل هذا المجلس يمثل خطوة متقدمة في طريق تمكين هذا القطاع ومنحه المساحة الحقيقية التي تؤهله لقيادة وريادة التنمية الوطنية.

وفي ضوء ما تقدم فان دائرة تطوير القطاع الخاص وبمشاركة وزارة التخطيط و الجهات الحكومية ذات العلاقة وممثلي الاتحادات والجمعيات والنقابات والمنظمات التي تمثل القطاعات المنضوية تحت لواء القطاع الخاص عملت وبجهود حثيثة في هذا المجال حيث تم تشكيل مجلس تطوير القطاع الخاص المذكور.

وزير التجارة يهنيء بعيد نوروز وعيد الام

نقلاً عن المكتب الاعلامي لوزارة التجارة

هنأ وزير التجارة، الدكتور علاء الجبوري، بعيد نوروز وعيد الام .

وقال الوزير الجبوري « في نص التهنئة نتقدم بأحر التهاني إلى أبناء شعبنا في إقليم كردستان بشكل خاص والشعب العراقي بشكل عام، وإلى جميع المحتفلين في العالم بمناسبة أعياد نوروز"والى جميع الامهات بعيدهن .

وأضاف الجبوري ، أن " مع إطلالة هذا العيد الأغر ندعو لتعزيز المعاني السامية للمناسبة التي أنتجت هذا العيد وبقيت دافعاً قوياً لتجدده لأن يكون الاحتفال به سنوياً مقترناً دائماً بتطلع الإنسان نحو الحرية والأمل والانفتاح على ربيع الحياة".

وتابع الوزير الجبوري نسأل الله تعالى ان يجعله ربيع خير وازدهار وامان لجميع العراقيين ، كما واتقدم الوقت ذاته بخالص التهاني لجميع الامهات بعيدهن ، واسال الله ان يمن عليهن تمام الصحة والعافية .

وزير التجارة يتفقد مطحنة كركوك الحكومية للاطلاع على انتاج وتجهيز مادة الطحين .

نقلاً عن المكتب الاعلامي لوزارة التجارة

تفقد وزير التجارة الدكتور علاء احمد الجبوري مطحنة كركوك الحكومية برفقة محافظ كركوك راكان الجبوري ومدير عام دائرة التخطيط والمتابعة في الوزارة للاطلاع ميدانيا على انتاج وتجهيز مادة الطحين المجهز لاهالي محافظة كركوك

واكد الوزير على اهمية تامين وانتاج مادة الطحين ذات النوعيات الجيدة وضمن المواصفات المعتمدة التي تليق بذوق المواطن ، فضلا عن اهمية الاستعداد لتوزيع وجبة خلال شهر رمضان المبارك ضمن الحصة الكاملة للمواد التموينية .

هذا وتجول الوزير الجبوري في جميع اقسام المطحنة للاطلاع على مراحل العمل والانتاج والوقوف على الواقع الفني للمطحنة .

مثنيا على جهود العاملين من الملاك الفني والإداري للمطحنة ودورهم الكبير في ادامة المطحنة والمحافظة على طاقتها الانتاجية .

وزير التجارة والسفير الاذربيجاني يبحثان تطوير العلاقات الاقتصادية والتجارية بين البلدين

نقلاً عن المكتب الاعلامي لوزارة التجارة

بحث وزير التجارة الدكتور علاء احمد الجبوري، مع السفير الاذربيجاني في بغداد «نصير ممدوف » سبل تطوير العلاقات الاقتصادية وزيادة حجم التبادل التجاري بين البلدين.

واكد الوزير الجبوري خلال اللقاء»حرص العراق على السير في سياسة تجارية جديدة والانفتاح على الاسواق العالمية وذلك عن طريق تبادل الخبرات والدخول في اتفاقات تخدم المصالح المشتركة مشيرا « ان موقع العراق الجغرافي والزراعي في المنطقة يساعد بان يكون له دور في انتعاش الاقتصاد العراقي ، ونحن ماضين ببناء دور العراق الاقليمي لانه مؤهل بحكم موقعة وواردات . مؤكدا» على ضرورة الارتقاء بمستوى التبادلات التجارية لتحقيق التوازن بين الايرادات والصادرات والعمل على تفعيل الاتفاقات ومذكرات التفاهم .

من جانبه اكد السفير الاذربيجاني على استعداد بلاده لتقديم الدعم للعراق بمختلف المجالات الاقتصادية والتجارية ، وهناك علاقات تاريخية ودينية ومن المهم توطيد العلاقات بين الشعبين هذا وناقش الجانبان خلال اللقاء زيادة حجم التبادل التجاري وتفعيل اللجنة المشتركة بين البلدين والتي من المؤمل عقد اجتماعاتها خلال الفترة القادمة حيث ان هذه اللجنة تتضمن التعاون بكافة القطاعات وتقريب وجهات النظر بين رجال الاعمال من كلا البلدي.

وكيل وزارة التجارة يتابع ميدانيا استعدادات تصنيع الحبوب لتوزيع الحصة الرمضانية من مادة الطحين الصفر.

نقلاً عن المكتب الاعلامي لوزارة التجارة

تفقد وكيل الوزارة للشؤون الادارية ، وليد حبيب الموسوي، مقر تصنيع الحبوب لمتابعة الاستعدادت لانتاج وتوزيع مادة الطحين الصفر ضمن حصة شهر رمضان المبارك.

واكد الوكيل الموسوي» انه تراس على هامش زيارته اجتماعا لادارات فروع الشركة لمناقشة التهيئة والاستعدادات النهائية للمباشرة بانتاج الحصة الرمضانية من مادة الطحين الصفر الاضافية»

موجها» ادارة الشركة على الارتقاء بمستوى الخدمات التي تقدمها للمواطنين وفق اولويات تضعها الشركة وصولا» الى تحقيق الافضل وتجاوز التحديات المالية والاقتصادية التي اوجدتها ظروف جائحة كورونا ، فضلا عن توجيه وادارات الفروع الى التعاون والتنسيق مع المحافظين واطلاعهم على طبيعة عمل الشركة والخدمات التي تقدمها للمواطنين في عموم البلد.

ومن جانبه اكد مدير عام الشركة العامة لتصنيع الحبوب أثير داود سلمان، إن الشركة تستعد لتوزيع حصة رمضانية من مادة الطحين المحلي المخصص لاغراض البطاقة التموينية اضافة الى الطحين الصفر الذي يوزع على العوائل بمناسبة الشهر الفضيل .

مشيرا الى مواصلة عمل المطاحن خلال فترات الحظر الصحي والتنسيق مستمر مع شركة تجارة الحبوب لتجهيز المطاحن بالحبوب اللازمة حسب الخطة التسويقية لتحقيق انسيابية تجهيز الوكلاء والعوائل المشمولة بنظام البطاقة التموينية».

لافتا الى توجيه الفرق الرقابية والتفتيشية للمتابعة والاشراف على عملية التوزيع وايصال الطحين الى محال الوكلاء بالكميات المحددة وفق الاليات المعمول بها في نظام البطاقة التموينية وذلك تنفيذا لتوجيهات وزير التجارة .

داعيا الوكلاء الى مراجعة مراكز القطع في بغداد والمحافظات حال الاعلان عن اطلاق تجهيز الحصة الرمضانية خلال الايام القادمة وبذات الآلية التي اعتمدتها في قطع الحصص السابقة ووفقا لتوجيهات خلية الأزمة لضمان عدم التجمع باعداد كبيرة وإبداء التسهيلات المناسبة من قبل المراكز التسويقية».

كما ودعا بذات الوقت ، المواطنين إلى «التعاون من خلال الابلاغ عن الحالات السلبية او في حال تسلم مادة غير مطابقة للمواصفات المعتمدة في انتاج الطحين عبر موقعها الرسمي الفيس بوك والارقام الساخنة المعلنة ليتسنى لها اتخاذ الإجراءات المناسبة بحق المخالفين».

برعاية وزير التجارة
غرفة تجارة بغداد تنظم احتفالية لتكريم نخبة من التجار تثمينا لجهودهم في دعم اقتصاد وتجارة البلد .

نقلاً عن المكتب الاعلامي لوزارة التجارة

برعاية وزير التجارة الدكتور علاء احمد الجبوري نظمت غرفة تجارة بغداد احتفالية موسعة لتكريم قرابة الـ ١٥٠ تاجرا من الاسرة التجارية البغدادية تثمينا لجهودهم الفاعلة في دعم اقتصاد وتجارة البلد وتحسين الواقع الاقتصادي في مختلف القطاعات الاقتصادية .

وقالت وزارة التجارة في بيان لها ان وكيل الوزارة للشؤون الاقتصادية الذي مثل وزير التجارة في حضور هذه الاحتفالية التي شهدت حضورا رسميا ودبلوماسي اضافة الى حضور رئيس اتحاد الغرف التجارية العراقية ورؤساء اتحادات الغرف في بغداد و المحافظات ومنظمات محلية ودولية وعدد كبير من رجال الاعمال والتجار .

وكيل وزير التجارة غسان فرحان حميد في كلمة له على هامش الاحتفالية ثمن هذه المبادرة التشجيعية التي تأتي في هذا الوقت، تكريما للجهود الفاعلة لهذه النخبة في دعم اقتصاد وتجارة البلد وتحسين الواقع التجاري والاقتصادي في مختلف القطاعات التجارية ، والوقوف جنبا الى جنب مع الحكومة في مواجهة الظروف الاقتصادية الصعبة التي يمر بها العراق والعالم اجمع .

واشار « ان وزارة التجارة هي الجهة الحكومية الداعمة للقطاع الخاص بكل اطيافه من خلال دائرة تطوير القطاع الخاص حيث عملت وحرصت هذه الدائرة ومنذ تأسيسها في عام ٢٠٠٤ والى الان بدعم القطاع الخاص والمساهمة في حل مشاكله بالاضافة الى تسهيل اتصاله بنضرائه في دول العالم العربية والأجنبية في كافة الفعاليات الاقتصادية من خلال الملحقيات التجارية بما يدعم التنمية الاقتصادية .

لافتا»ان الدعم الحكومي لهذا القطاع الحيوي يسهم في توفير أكبر قدر ممكن من التسهيلات التي تساعد أصحاب العمل على اكتساب مزيد من التنافسية والنمو الذي ينعكس إيجابيا على معدلات نمو الاقتصاد الوطني والاستقرار الاقتصادي والاجتماعي.

من جانبه لفت رئيس اتحاد الغرف التجارية العراقية عبد الرزاق الزهيري ان الحكومة تدرك اهمية القطاع الخاص في تنمية الاقتصاد وتوفير فرص العمل، مطالبا الاسرة التجارية وجميع اعضاء القطاع الخاص بعرض قدرتهم على توفير فرص عمل ليعكس القطاع الخاص الى الدولة إمكانيته في احتواء البطالة وان تعد قاعدة بيانات لهذا الامر .

وقال «رئيس غرفة تجارة بغداد فراس الحمداني ان "الحرص على اقامة هذا الحفل السنوي يأتي تثمينا لدور التاجر في الاستمرار بعمله رغم جملة التحديات،

حيث ان "الاختيار جاء وفق معايير شفافة شخصت دور كل تاجر وما قدمه على امتداد سنة ماضية من جهد من اجل السوق وحمايته".

وزير التجارة ...يبحث مع وزيرة الصناعة والتجارة الاردنية امكانية اقامة مركز تجاري اردني دائم على ارض معرض بغداد الدولي

نقلاً عن المكتب الاعلامي لوزارة التجارة

التقى وزير التجارة «الدكتور علاء احمد الجبوري «وزيرة التجارة والصناعة والتموين الاردنية مها علي والوفد المرافق لها بحضور وزير الصناعة والمعادن العراقي منهل الخباز لبحث امكانية اقامة مركز تجاري اردني دائم على ارض معرض بغداد الدولي لعرض المنتجات الاردنية.

واكد الوزير الجبوري خلال اللقاء «بان حكومة العراق حريصة على تعزيز التعاون الاقتصادي والتجاري والاستثماري وزيادة حجم التبادل التجاري مع الاردن وبما يخدم مصالحهما المشتركة.

وأبدى الوزير « رغبة العراق بمشاركة واسعة وقوية للشركات الاردنية في المعارض التي تقام في بغداد والمحافظات فضلا عن تقديم كافة التسهيلات لدخول الشركات الاردنية للسوق العراقية .

من جانبها اكدت «وزيرة التجارة والصناعة والتموين الاردنية المهندسة مها علي حرص المملكة الاردنية الهاشمية على تطوير وتنمية العلاقات الاقتصادية وعلى مختلف الاصعدة وبما يترجم رؤى وقيادة البلدين وتفعيل مذكرات التفاهم الموقعة على هامش زيارة رؤساء وزراء العراق والاردن .

هذا واجرى «الوزير الجبوري والوزيرة الضيفة ووزير الصناعة العراقي جولة في القاعات المعرضية لمعرض بغداد الدولي للوقوف على طبيعة عمل شركة المعارض وطبيعة المعارض التي تقام حيث قدم مدير عام شركة المعارض سرمد طه سعيد شرحا تفصيليا عن نشاطهم المعرضي و المعارض المتخصصة الدولية التي تقام على ارض معرض بغداد الدولي مطلع شهر تشرين الثاني من كل عام .

الجدير بالذكر ان العراق «وقع ، إتفاقية إنشاء الغرفة الصناعية العراقية الأردنية المُشتركة بحضور وزير الصناعة والمعادن ونظيره الاردني

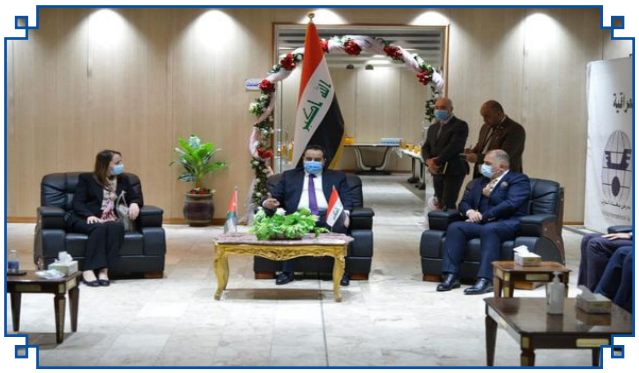

وزير التجارة... يلتقي سفير سلطنة عمان ويبحث معه سبل تطوير العلاقات الاقتصادية والتجارية وزيادة حجم التبادل التجاري بين البلدين

نقلاً عن المكتب الاعلامي لوزارة التجارة

التقى وزير التجارة الدكتور علاء احمد الجبوري في مكتبه ، سفير سلطنة عمان لدى العراق السيد حامد بن احمد بن عقيل لبحث افاق تطوير العلاقات الاقتصادية والتجارية والاستثمارية وزيادة حجم التبادل التجاري بين العراق والسلطنة.

واكد الوزير الجبوري خلال اللقاء «على حرص وزارة التجارة بزيادة حجم التبادل التجاري بين البلدين وبما يخدم مصالحهما المشتركة كونه دون مستوى الطموح فضلا عن الرغبة لفتح افاق تعاون جديدة مع سلطنة عمان من خلال اقامت المعارض وتقريب وجهات النظر للوصول الى اتفاقات مشتركة تخدم الشعبين الشقيقين .

متأملا» ان تكون هناك لقاءات مثمرة ومنتديات وملتقيات مع الشركات ورجال الاعمال لكلا الطرفين من اجل ايجاد شراكات حقيقية بينهما لبناء مشاريع استثمارية في مختلف المجالات .

من جانبه اكد» السفير حرص بلاده لدعوة الشركات للاستثمار في العراق وسعيها لاقامة المنتديات وتفعيل اللجان المشتركة بين البلدين.

هذا وناقش الجانبان خلال اللقاء عدة مواضيع اهمها تفعيل اللجان المشتركة وزيادة حجم التبادل التجاري ودعوة رجال الاعمال لتبادل الخبرات وتشجيعهم للاستثمار من كلا الطرفين

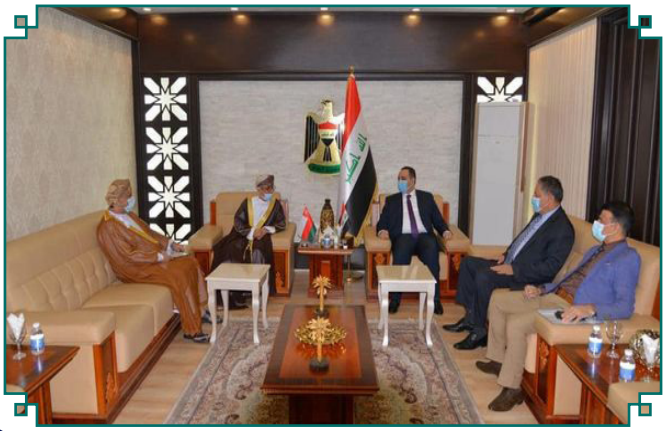

اختتام اجتماعات اللجنة العراقية السورية المشتركة وتوقيع ثمان مذكرات تفاهم بمجالات تعاون مختلفة .

نقلاً عن المكتب الاعلامي لوزارة التجارة

اختتمت في العاصمة بغداد اجتماعات الدورة العاشرة للجنة الوزارية المشتركة العراقية السورية بالتوقيع على محضر الاجتماعات الذي شمل مختلف قطاعات التعاون الاقتصادية والتجارية والاستثمارية والمجالات الأخرى.

وأشار «وزير التجارة الدكتور علاء احمد الجبوري ورئيس الجانب العراقي خلال توقيع مسودة محضر الاجتماعات ان الاجتماعات تمخض عنها توقيع ثمان مذكرات في مجالات الاعمار والاسكان والاستثمار والتعليم العالي والتربية والرياضة والشباب والثقافة والسياحة والاعلام والتي وقعت من قبل وزراء الوزارت المعنية .

واوضح « ان التوقيع على المحضر الختامي سيكون إطار عمل للجانبين في جوانب متعددة.

موضحا» ان أن انعقاد الدورة العاشرة من اجتماعات اللجنة هو لتعزيز العلاقات الاقتصادية والتجارية بين البلدين فضلا عن كونه فرصة مهمة لمناقشة كل المواضيع والمشاريع المشتركة والاتفاق على الآليات اللازمة لتذليلها

مشيرا» إلى أن هناك مجالات متنوعة للتعاون بين العراق وسوريا فيما يتعلق بإنشاء المشروعات وإقامة المعارض الدولية والمتخصصة إضافة إلى الفرص الاستثمارية مؤكدا أهمية العمل المشترك على بناء مصالح اقتصادية بشكل متكامل وتنمية التوازن التجاري .

هذا ومن الجدير بالذكر «ان اجتماعات اللجنة العراقية السورية المشتركة استمرت على مدى يومي ١٧و١٨ من اذار الجاري والتي تراسها عن الجانب العراقي وزير التجارة الدكتور علاء الجبوري وعن الجانب السوري وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية د محمد سامر الخليل نوقشت خلالها جملة من الملفات والمواضيع المشتركة وفي مجالات مختلفة لتعزيز التعاون الاقتصادي والتجاري والاستثماري .

التجارة : تناقش مع الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية شهادة المطابقة المتعلقة بالسيارات المستوردة غير المستخدمة

نقلاً عن المكتب الاعلامي لوزارة التجارة

اعلنت وزارة التجارة عن عقد الشركة العامة للمعارض والخدمات التجارية العراقية اجتماعا مع ممثلي الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية بحضور مدراء أقسام القانوني والاستيراد والحاسبة في الشركة لمناقشة موضوع شهادة المطابقة المتعلقة بالسيارات المستوردة غير المستخدمة.

جاء ذلك في البيان الذي نشره المكتب الاعلامي نقلا عن مدير عام الشركة سرمد طه سعيد واضاف بانه جرى خلال الاجتماع الاتفاق على التعاون بهذا الخصوص واعتماد شهادة المطابقة الصادرة من دائرة السيطرة النوعية بعد قيام شركته بالاعلان للمستوردين عن الالية الجديدة .

وعلى صعيد متصل اشار البيان الى انعقاد اجتماع مشترك ضم مديرون عامون شركة المعارض العراقية و دائرة تطوير القطاع الخاص و دائرة تسجيل الشركات حيث جرى خلاله مناقشة قانون الوكالات التجارية وتعليمات منح الوكالات .

مبينا «انه تم كذلك الاتفاق على تشكيل لجنة مشتركة من قبل ممثلي دائرة تطوير القطاع الخاص وشركة المعارض العراقية ودائرة تسجيل الشركات وممثلين عن القطاع الخاص وغرفة تجارة بغداد لدراسة تعديل التعليمات النافذة واعتماد هوية اتحاد الغرف التجارية عند اصدار هوية الاستيراد والتصدير.

هذا وحضر الاجتماع المنعقد رئيس غرفة تجارة بغداد وعدد من المستشارين في الغرفة وعدد من التجار .

انشائية التجارة ... تبحث افاق التعاون التجاري المشترك بين الشركات المصنعة المحلية والعالمية لتسويق المواد الانشائية

نقلاً عن المكتب الاعلامي لوزارة التجارة

اعلنت وزارة التجارة عن بحث الشركة العامة لتجارة المواد الانشائية عن فرص جديدة للتعاون التجاري المشترك بين الشركات المحلية والعالمية المنتجة للمواد الإنشائية بالية رسم التصريف لتسويق انواع مختلفة من المواد الانشائية التي تتناسب مع موديلات العصر الحالي.

اكد ذلك مدير عام الشركة علي حمدان اللامي خلال ترأسه اجتماعا موسعا لمجلس الادارة في جلسته المنعقدة

وقال « بانه بعد الإعلان والترويج من قبل الشركة لفتح افاق تعاون تجاري مشترك بين الشركات الرصينة التي تتعامل بالمواد الإنشائية ذات المناشئ العالمية والمحلية تقدمت بعض الشركات الراغبة بالتعاقد مع شركتنا بآلية رسم التصريف وعقد المشاركة والية المساطحة ومن خلال اجتماع مجلس ادارة الشركة تم التصويت على بعض الشركات واحالتها الى القسم القانوني لدراسة الجدوى الاقتصادية والتأكد من رصانة الشركات والمتعلقات الإدارية وفق التشريعات القانونية

واضاف بان جرى خلال الجلسة كذلك مناقشة بعض المتعلقات الادارية التي طرحت على طاولة الاجتماع ومنها معالجة ماتبقى من ملف تعديل درجات الموظفين والعناوين الوظيفية لنيل جميع الموظفين حقوقهم وفق الضوابط والتعليمات المعمول بها فضلا عن مناقشة المدة المقررة لتسديد المبالغ المالية المترتبة على بعض الموظفين لمنحهم مواد إنشائية بالية الاجل حيث قرر مجلس ادارة الشركة بالإجماع ان فترة التسديد تكون مدتها اثنان وأربعون شهرا تقسط على رواتب الموظفين الشهرية في اطار الوضع الاقتصادي الحالي.

هذا واكد اللامي بأن ادارة الشركة تسعى جاهدة لاستمرار عملها بكافة السبل المتاحة بغية تعظيم مواردها المالية وفق الاطر القانونية

شركة المعارض العراقية تستعرض اهم العقود التي ابرمتها مع القطاعين العام والخاص لعام ٢٠٢١

نقلاً عن المكتب الاعلامي لوزارة التجارة

عرضت الشركة العامة للمعارض والخدمات التجارية العراقية احد تشكيلات وزارة التجارة اهم العقود التي ابرمتها مع القطاعين العام والخاص لعام ٢٠٢١.

واكد مدير عام الشركة سرمد طه سعيد ان العقود المبرمة شملت عقود وكلاء خدمة و تصاميم قاعات وعقود خاصة باقامة المهرجانات التسويقية التي تقام في المحافظات كما شملت عقود شراء وتجهيز اجهزة التعفير والتعقيم .

واضاف «ان تلك العقود تسهم في النهوض بواقع الاقتصاد العراقي وتعزيز ايراد الشركة المالي في ظل الاوضاع الاقتصادية الصعبه التي تعيشها البلاد

في حوار خاص مع مجلة التجارة العراقية
**مدير عام دائرة العلاقات الاقتصادية الخارجية **
الاستاذ عادل خضير عباس المحترم

في البداية نود أن نرحب بك لتكون ضيفا عزيزا على قراء مجلة التجارة العراقية ونود أن نستهل حوارنا معكم بالسؤال عن المهام التي تقوم بها دائرتكم.

نبذة عن دائرة العلاقات الاقتصادية الخارجية

تقوم هذه الدائرة باعمال وواجبات ومهام حددها قانون التجارة رقم (٣٧) لسنة ٢٠١١ وتقع على عاتقها مسؤولية اعادة العراق الى خارطة الاقتصاد العالمي ومؤسساته الفاعلة وادناه رؤية ورسالة واهداف هذه الدائرة :

رؤيـــة الدائرة

تفعيل وبناء العلاقات الاقتصادية الخارجية على أسس سليمة مستدامة أساسها تحقيق المصالح المشتركة مع المحيط العربي والإقليمي والدولي

رسالـــة الدائرة

تسعى هذه الدائرة الى تبني ثلاث اتجاهات انسجاماً مع سياسة الحكومة في تحقيق الانفتاح الاقتصادي والوصول الى اقتصاد السوق :-

أ : - تطوير العلاقات الاقتصادية الخارجية مع دول العالم .

ب : - حل القضايا العالقة مع دول الجوار .

ج : - انجاز ملفات نضمام العراق الى منظمة التجارة العالمية .

الأهداف العامة للدائرة

١- تقديم المقترحات والتوصيات المتعلقة بالسياسة الاقتصادية الخارجية وبما يتلائم مع تحقيق متطلبات التنمية الاقتصادية والاستثمارية, بالاضافة الى دراسة وتشخيص السياسات الاقتصادية للدول الأخرى واثرها في علاقات العراق مع تلك الدول .

٢- السعي الى تعزيز وتفعيل عمل الملحقيات التجارية العاملة في الخارج اذ تعتبر السفارة الاقتصادية للبلد والعين التي يرى بها اقتصاد الدول من خلال رفد المركز بالتقارير والدراسات التي من شانها تنقل تجارب الدول الناجحة من خلال ما تحتويه التقارير من بيانات عن اقتصاد تلك الدول ومتابعة الانظمة والقوانين التجارية فيها ومن جهة اخرى الترويج للسلع والمعارض العراقية والمساهمة في اعداد وترتيب زيارة الوفود التجارية والعمل على أيجاد الأسواق الخارجية لترويج الصادرات العراقية ورفد الجهات العراقية المعنية بأخر المستجدات الاقتصادية مع ابداء الدعم الكبير للقطاع الخاص ورجال الاعمال واعطائهم الدور الكبير في عملية التنمية والاستثمار وتشجيع كافة القطاعات الصناعية ورجال الاعمال والغرف التجارية من اجل المساهمة في عملية البناء الاقتصادي والتجاري.

٣- دعم وتطوير وتنشيط العلاقات الاقتصادية والتجارية مع دول العالم من خلال :-

أ- اعادة النظر بالاتفاقيات التجارية والاقتصادية والفنية المبرمة بين العراق والدول الأخرى وبما يتماشى والتطورات الاقتصادية والتجارية والتوجه الاقتصادي الجديد في العراق .

ب- تفعيل اللجان المشتركة المنبثقة عن الاتفاقيات الاقتصادية الموقعة مع دول العالم المختلفة وبالتنسيق مع الوزارات والجهات ذات العلاقة .

٤- تنظيم مشاركة العراق الفعالة في اجتماعات المنظمات العربية والإقليمية والدولية والمؤتمرات والمنتديات الاقتصادية والتجارية لغرض مواكبة الإحداث الاقتصادية وتجسيد تواجد العراق وتفعيل دوره في تلك المحافل .

٥- السعي لانضمام العراق الى منظمة التجارة العالمية من خلال التهيأة لعقد الجولات التفاوضية مع فريق عمل المنظمة في جنيف بالتنسيق مع الوزارات والجهات ذات العلاقة والعمل على أكمال مسودات مشاريع القوانين المتعلقة بالانضمام وموائمتها مع قوانين واتفاقيات المنظمة .

٦- مد جسور التعاون المشترك مع كافة الدول والاستفادة من تجارب الدول السابقة المماثلة للوضع العراقي الراهن بما يسهم في اعادة بناء الاقتصاد والبنى التحتية وخلق نظام اقتصادي وتجاري جديد .

٧- أعداد الدراسات والتقارير الاقتصادية وايجاد قاعدة بيانات إحصائية لرفد دوائر وشركات الوزارة والوزارات الأخرى والجهات ذات العلاقة باخر المستجدات الاقتصادية وتقديم المقترحات والاستنتاجات من اجل دعم الاقتصاد العراقي وتوفير البيئة المناسبة لجعله اقتصادا مواكبا لاقتصادا العالم .

٨- التعرف على القوانين التجارية الدولية والعالمية والاستفادة منها في خدمة مصلحة العراق .

٩- القيام باكمال كافة متطلبات استقبال الوفود واستحصال الموافقات لمنح سمات دخول للموظفين المشاركين في الدورات التدريبية وكذلك استحصال سمات دخول للشركات الاجنبية لغرض الاطلاع على الفرص الاستثمارية .

وتقوم الدائرة بمهامها من خلال اقسامها المتكونة من :

أ- الاقسام الثنائية : وهي سبعة اقسام (اوربا – امريكا – اسيا – الشرق الاقصى – دول الجوار – الدول العربية – افريقيا) وتختص بمتابعة وتطوير العلاقات الاقتصادية الثنائية مع دول العالم من خلال السعي إلى توقيع الاتفاقيات الاقتصادية الشاملة واعادة النظر بالاتفاقيات التجارية المبرمة بين العراق والدول الاخرى وبما يتماشى والتطورات الاقتصادية والتجارية والتوجه الاقتصادي الجديد ، كذلك ابرام مذكرات التفاهم ، وعقد اجتماعات اللجان المشتركة والترويج للمشاركة في المعارض والمؤتمرات التي تقام في بغداد، والتأكد من صحة التصديق المثبت على شهادات المنشأ الواردة من الوزارات وكذلك التحري عن الشركات الرصينة في دول ساحة عمل ملحقياتنا التجارية لغرض التعامل مع شركات رصينة ومنع دخول بضائع غير مفحوصة أو غير صالحة للاستهلاك .

ب- قسم منظمة التجارة العالمية : فقد سعى هذا القسم منذ بداية تأسيسه عام ٢٠٠٩ إلى إدارة ومتابعة وانجاز الملفات الخاصة بانضمام العراق إلى منظمة التجارة العالمية بالتعاون والتنسيق مع كافة الوزارات والجهات العراقية ذات العلاقة .

ت- قسم المنظمات : تهتم بتنظيم مشاركة العراق الفعالة في اجتماعات المنظمات العربية والإقليمية والدولية والمؤتمرات والمنتديات الاقتصادية والتجارية لغرض مواكبة الإحداث الاقتصادية وتجسيد تواجد العراق وتفعيل دوره في تلك المحافل ، والاستفادة من المساعدة الفنية التي تقدمها بعض المنظمات والبرامج العالمية بما ينسجم مع رفع كفاءة الاداء وبناء القدرات لكوادر الوزارة والسعي لتولي المناصب المخصصة للعراق وتعيين الموظفين في المنظمات والهيئات الدولية .

ث-قسم الدراسات : ويهتم بمتابعة عمل ملحقياتنا التجارية العاملة في الخارج وتبليغهم بالتوجيهات الصادرة عن المركز اضافة الى الاجابة على كل مايرد من الاستفسارات سواء من قبلهم او من قبل الوزارات والجهات الرسمية بخصوص تعليمات التصديق على الوثائق التجارية ، كذلك وضع وتوحيد الخطط المستقبلية للدائرة بما ينسجم مع الاهداف العامة المراد تحقيقها لهذه الدائرة ويحقق رؤيتها ورسالتها ، بالاضافة الى تزويد الجهات الرسمية بالاحصاءات والتقارير الدورية التي تعكس اداء هذه الدائرة .

ج-قسم المراسم : يتولى تنظيم اي حدث او مناسبة والتعامل مع المعطيات الخاصة بالضيوف من حيث استقبال الوفود وتوديعهم واكمال كافة المتطلبات المتعلقة بهم ، كذلك استحصال موافقة الجهات المعنية لمنح سمات دخول للشركات الاجنبية لغرض الاطلاع على الفرص الاستثمارية .

من المعروف ان من ضمن مهام دائرتكم ادارة ومتابعة عضوية العراق لمنظمة التجارة العالمية ماذا حققتم في هذا المجال ؟

بخصوص انضمام العراق الى منظمة التجارة العالمية ، نود بيان الاتي :-

استنادا إلى قانون وزارة التجارة رقم ٣٧ لسنة ٢٠١١ وكذلك تعليمات تشكيلات وزارة التجارة ومهامها رقم ٢ لسنة ٢٠١٤ المادة (٦ / ز (مهام دائرة العلاقات الاقتصادية الخارجية (إدارة ومتابعة عضوية العراق كمراقب في منظمة التجارة العالمية) فقد سعى هذا القسم منذ بداية تأسيسه عام ٢٠٠٩ إلى إدارة ومتابعة وانجاز الملفات الخاصة بانضمام العراق إلى منظمة التجارة العالمية بالتعاون والتنسيق مع كافة الوزارات والجهات العراقية ذات العلاقة وادناه ملخص لاهم الملفات الأتي: -

أولا / ملف مذكرة سياسة التجارة الخارجية للعراق (MFTR)

يضم هذا الملف سياسة التجارة الخارجية للعراق والقوانين والأنظمة والتعليمات التي تنظم التجارة الخارجية والداخلية فضلاً عن المؤسسات والشركات العامة والخاصة ذات الصلة بالعمل التجاري والاقتصادي واحتواء هذه المذكرة على معلومات تخص العراق من جميع النواحي التجارية والاقتصادية والصناعية والزراعية والخدمية ٠

تم تحديث مذكرة سياسة التجارة الخارجية للعراق بعد جهود كبيرة بذلت من قبل قسم منظمة التجارة العالمية حيث تم تحديث هذه المذكرة وإرسالها إلى سكرتارية منظمة التجارة العالمية عن طريق ممثليتنا الدائمة في جنيف بتاريخ ٥ / ٢ / ٢٠١٨ وتم أعمامها على أعضاء الفريق العامل بتاريخ ٢/٩ / ٢٠١٨ وتم توجيه الأسئلة بشأنها من قبل الدول الأعضاء(الولايات المتحدة الأمريكية ,الاتحاد الأوربي ,كندا,نيوزلندا,تايوان, تايبه الصينية)٠اذ بلغ مجموع هذه الأسئلة ٢٦٧ سؤال وتم إكمال وترجمة الأجوبة ذات العلاقة وتحديث بعض الفقرات الخاصة بهذا الملف ومن المتوقع إرسال هذه المذكرة المحدثة حال استكمال الملفات القانونية ذات العلاقة بهذا الملف ٠

ثانيا / ملف التشريعات والقوانين والملكية الفكرية ٠

في مجال التشريعات يجري وبشكل مستمر العمل على موائمة التشريعات العراقية مع اتفاقيات منظمة التجارة العالمية، والعمل على تحديث خطة التنفيذ التشريعية للقوانين العراقية وتتضمن القوانين المطلوبة من قبل المنظمة إضافة الى قوانين ومشاريع قوانين تم إضافتها من قبل الجهات الحكومية العراقية لكونها ترتبط والنشاطات التي تنظمها المنظمة.

تحديث خطة التنفيذ التشريعية لعام ٢٠٢٠ وفق الصيغة المعدة (format)من قبل المنظمة لهذا الغرض حيث يتم حاليا العمل على إكمال أعداد هذه الخطة بالتنسيق مع الجهات المختصة حيث تم الاتفاق على تحديث الخطة التشريعية كل ستة أشهر كونها قابلة للحذف والإضافة والتعديل٠

إعادة تشكيل لجنة التشريعات والقوانين وهي لجنة فرعية منبثقة عن اللجنة الوطنية إلى منظمة التجارة العالمية وتضم في عضويتها ممثلين عن الأمانتين العامة لمجلس النواب والوزراء وممثل عن مجلس الدولة وبعض الوزارات ذات العلاقة لتعزيز عمل اللجنة , وبالفعل تم عقد الاجتماع الأول في عام ٢٠١٩ والعمل جاري للتحضير للاجتماع الثاني ٠

المبادرة بتقديم مقترح لتعديل القوانين ذات الصلة بالأعمال التجارية التي لا تنسجم مع سياسة العراق الاقتصادية الحالية ومنها قانون التجارة وقانون تنظيم التجارة النافذين وبالفعل تم تشكيل اللجنة المختصة بناءا على موافقة السيد الوزير السابق وعقد الاجتماع الأول في أيلول ٢٠٢٠ والعمل جاري للتحضير للاجتماع الثاني حيث تم بيان الملاحظات للقوانين اعلاه واقتراح دمج القانونين بقانون واحد ينظم التجارة الداخلية والخارجية ٠

المبادرة بالتنسيق مع وزارة العدل – دائرة الوقائع العراقية لترجمة القوانين والتشريعات النافذة الى اللغة الانكليزية حيث تم بالفعل ترجمة ٢١ قانون في هذه الفترة وأدراجها ضمن الخطة المعدلة باللغة الانكليزية (مرافق ربطا قائمة بأسماء القوانين المترجمة) ٠

عضوية هذا القسم في اللجان المكلفة بوضع مشروع قانون الملكية الفكرية ومشروع قانون اللوائح الفنية الاتحادي والمشروعين حاليا في مجلس الدولة حيث كان لممثلي القسم الدور البارز في إعطاء الملاحظات المهمة والتي لها أهمية كبيرة بهذا الصدد ٠

ثالثا / ملف التجارة في السلع

يعتبر هذا الملف من أهم الملفات المطلوبة من قبل سكرتارية منظمة التجارة العالمية حيث يضم عدة ملفات فرعية (العرض الأولي للسلع , الدعم الحكومي الزراعي , التدابير المتعلقة بالصحة والصحة النباتية , العوائق الفنية أمام التجارة , التثمين الكمركي) وفي أدناه أهم الانجازات بخصوصها ٠

اولا :- تم تشكيل اللجان الفنية الفرعية بالتنسيق مع الوزارات والجهات ذات العلاقة لغرض انجاز الالتزامات الخاصة بالملفات المهمة والمطلوبة من قبل المنظمة وهي : اللجنة الفنية الخاصة بملف العرض الاولي للسلع ، اللجنة الفنية الفرعية الخاصة بدراسة ملف الدعم الحكومي الزراعي بالتنسيق مع وزارة الزراعة ، اللجنة الفنية الفرعية المعنية بدراسة ملف الصحة والصحة النباتية (وزارة الصحة - وزارة الزراعة) ، اللجنة الفنية الفرعية الخاصة بدراسة ملف العوائق الفنية أمام التجارة بالتنسيق مع الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية .

ثانيا :- المبادرة من قبل القسم بالتنسيق مع الهيئة العامة للكمارك في حث الجهات ذات العلاقة على ضرورة تعديل النظام المنسق والمطبق في إعداد ملف العرض الأولي للسلع وهي نسخة ٢٠٠٢ واستخدام النسخة الأحدث من النظام المنسق العالمي وهي ٢٠١٧ حيث تم تشكيل لجنة متخصصة برئاسة الهيئة العامة للكمارك وعضوية الوزارات ذات العلاقة ومن ضمنها وزارة التجارة ، وتم عقد العديد من الاجتماعات بهذا الخصوص وبمشاركة الجهات ذات العلاقة لغرض تعديل البنود التعريفية الجديدة ومن ثم يتم تعديل ملف العرض الأولي للسلع استناداً لنسخة ٢٠١٧ وإدراج البنود التعريفية الجديدة ٠

ثالثا :- العمل والتنسيق مع كل من وزارة الزراعة ووزارة الصحة باعتبارها الجهات المسؤولة عن ملف الصحة والصحة النباتية بإجراء المراجعة القانونية والمطابقة الشاملة للقوانين المتعلقة بهاتين الوزارتين وهي كل من : قانون الصحة العامة رقم ٨٩ لسنة ١٩٨١ ونظام سلامة الأغذية رقم ٢٩ لسنة ١٩٨٢ المعدل بموجب النظام رقم ٤ لسنة ٢٠١١ وقانون الحجر الزراعي المرقم ٧٦ لسنة٢٠١٢ وقانون الصحة الحيوانية المرقم ٣٢لسنة ٢٠١٣ وموائمة هذه القوانين مع اتفاقية الصحة والصحة النباتية . وتم إعداد وتعديل وتحديث قوائم الفحص التوضيحية والملحقة باتفاقية الصحة والصحة النباتية والمرسلة من سكرتارية منظمة التجارة العالمية وإدراج البيانات والمعلومات اللازمة بالاستناد على القوانين أعلاه .

رابعا :- العمل والتنسيق مع الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية في إعداد وتعديل وتحديث قائمة الفحص التوضيحية الخاصة والملحقة بملف العوائق الفنية إمام التجارة استناداً لقانون الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٩ المعدل ، وموخراً تم تعليق اغلب الفقرات المدرجة في قائمة الفحص لحين إقرار مسودة قانون اللوائح الفنية الاتحادي وتعديل قانون الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية٠

خامسا :- المساهمة والتنسيق مع وزارة الزراعة في إعداد وتعديل وتحديث استمارة الدعم الزراعي الحكومي وإدراج البيانات والمعلومات اللازمة والمخصصة لدعم السلع الزراعية الإستراتيجية وهي : القمح ، الشعير، الشلب وكذلك السلع الحيوانية المدعمة وهي الدواجن ، حيث تم اعتماد سنوات الأساس ٢٠١١-٢٠١٢-٢٠١٣ وتم احتساب الدعم الزراعي الحكومي لمحافظات العراق كافة بما فيها محافظات إقليم كردستان ومن المومل تحديث هذه الاستمارة بالاعتماد على أخر ثلاث سنوات بدلا من سنوات الأساس (٢٠١١ – ٢٠١٣)٠

سادسا :- العمل والتنسيق مع الهيئة العامة للكمارك في إعداد الإجابات المدرجة في الاستبيان الخاص بالتقيم الكمركي والمرسل من منظمة التجارة العالمية والملحق مع اتفاقية التقييم الكمركي .

سابعا / العمل والتنسيق مع قسم الاستيراد والتصدير في الشركة العامة للمعارض العراقية في إعداد والإجابة على الأسئلة المدرجة في الاستبيان الخاص بإجراءات إجازات الاستيراد والمرسل من منظمة التجارة العالمية والملحق مع اتفاق تراخيص الاستيراد .

الأهمية الاقتصادية للملفات أعلاه :-

اولا :- إن استخدام النظام المنسق الجديد لعام ٢٠١٧ سيكون له اثأر اقتصادية كبيرة حيث سيسهم بزيادة الواردات الكمر كية للدولة من خلال إدراج جميع البنود التعريفية الجديدة التي لم تذكر سابقاً وبنفس الوقت سيواكب العراق التطور العالمي في إدراج

جميع السلع الجديدة ووضع تعرفة كمركية لها وبذلك ستكون إجراءات العراق بهذا المجال متطورة وشفافة ومتلائمة مع الاتفاقيات الدولية وخاصة اتفاقيات منظمة التجارة العالمية واتفاقيات منظمة الكمارك العالمية.

ثانيا :- إن إعداد استمارات الدعم الحكومي الزراعي سيكون له اثر كبير في إنجاز الملفات على النحو الذي يتلائم مع المعايير الدولية الخاصة بسياسة الدعم الحكومي وبما سيتوائم مع اتفاقيات منظمة التجارة العالمية، وفي الوقت نفسه ستكون هناك بيانات محدثة تخص عملية الدعم الزراعي الحكومي في العراق تساعد الحكومة في إعداد الموازنة المالية الاتحادية وتحديد مقدار الدعم وفقاً للبيانات المذكورة في استمارات الدعم الحكومي وللمنتجات الزراعية ذات الأهمية التصديرية للعراق والتي تشكل ميزة نسبية بالنسبة للعراق وكذلك ستسهم هذه البيانات المحدثة في زيادة الشفافية والتي تبين وضع العراق وسياسته في تقديم الدعم اللازم لتطوير قطاع الزراعة ٠

ثالثا :- إن تشريع القوانين أعلاه سيكون له الأثر الايجابي في المفاوضات القادمة مع الدول الأعضاء في منظمة التجارة كون العراق لا يمتلك لوائح فنية في الوقت الحاضر وان هذه اللوائح الفنية ستكون إجبارية وملزمة لكل الدول التي تصدر السلع للعراق وعلى المستوردين الالتزام بهذه اللوائح وهذا الموضوع ساري في جميع الدول بما فيها الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية ، اما المقاييس التي سيضعها الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية ستكون خيارية وغير إجبارية وهذا ما تشير إليه اتفاقيات منظمة التجارة العالمية وتم تضمين هذه الفقرات ضمن مشروع قانون الجهاز العراقي للتقييس والجودة والاختراع.

رابعا / ملف التجارة في الخدمات ACC٥

احد الملفات المهمة والرئيسية التي يجب على العراق تقديمها كأحد متطلبات الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية و يتركز على إعداد الصياغة الأولية لجداول تحرير الخدمات و درجة حق النفاذ للسوق لمجهز الخدمة الأجنبي وبيان المحددات على النفاذ للسوق والمعاملة الوطنية وفقاً لاتفاقية التجارة في الخدمات GATS , ويشمل تعبير (خدمات) مدى واسع من المنتوجات والنشاطات غير الملموسة في كل القطاعات باستثناء الخدمات التي تورد في إطار ممارسة السلطة الحكومية ، اي الخدمة التي لا يتم تقديمها على أساس تجاري او تنافسي مع واحد او أكثر من مجهزي الخدمات مثل خدمات الشرطة والكمارك والإطفاء وخدمات البنية التحتية مثل إنشاء الطرق .

١. تضمنت السنوات السابقة إعداد المسودة الأولية لجداول الالتزامات للقطاعات (المالية والمصرفية والتأمين، السياحة ، الاتصالات، البيئة، التعليم، الخدمات الصحية والاجتماعية، جزء من خدمات الأعمال التجارية مثل خدمات الكومبيوتر والبحث والتطوير والخدمات الطبية الخدمات المتعلقة بها، وخدمات التوزيع) ٠

٢. تم عقد اجتماعات مع الجهات ذات العلاقة للمضي قدماً بملف قطاعات (خدمات الأعمار والإسكان, الخدمات الترفيهية والثقافية والرياضية , خدمات النقل) وتم عقد العديد من الاجتماعات مع كافة الوزارات وأخرها مع ممثلي وزارة الأعمار والإسكان بواقع خمسة اجتماعات وممثلي وزارة النقل بواقع اجتماع واحد ٠

٣. يتم العمل مع الوزارات القطاعية على تحديث التشريعات التي تنظم التواجد التجاري الأجنبي وإيجاد الإستراتيجية المناسبة للتفاوض بشان الخدمات ويرتبط هذا الملف بدرجة تطور البنى التحتية ومدى قدرة وتنافسية هذه القطاعات وقدرتها على النفاذ الى السوق الأجنبية ٠

٤. اتفاقية تحرير التجارة في الخدمات بين الدول العربية وسعي العراق للانضمام إليها :

يعمل هذا القسم على إيجاد آلية مناسبة لمشاركة العراق في جولات التفاوض للدول العربية ضمن الاتفاقية المشار اليها انفا بصفة مراقب للاستفادة منها , بالإضافة إلى التنسيق مع الوزارات القطاعية المختصة للوقوف على إمكانية تقديم جداول التزاماتهم لتحرير

خدمات القطاع ذات الصلة من عدمه ليتسنى تحديد موقف العراق من الانضمام الى الاتفاقية
٥. تولت إدارة الشعبة خلال عامي ٢٠١٩-٢٠٢٠ مهمة المشاور الوطني في تقرير تقييم جاهزية التجارة الالكترونية في العراق والمقدم من مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية والممول من قبل المؤسسة الدولية الإسلامية لتمويل التجارة/ برنامج مبادرة المساعدة من اجل التجارة للدول العربية (الافتياس) والذي يعد ضمن أعمال برنامج عمل التجارة الالكترونية في منظمة التجارة العالمية و المعدّ منذ عام ١٩٩٨ .

ممكن اطلاعنا عن اهم الاتفاقيات التي استطعتم ابرامها ؟

- اتفاقية التعاون الاقتصادي والتجاري والعلمي والفني بين جمهورية العراق وصربيا (بانتظار تحديد مكان وزمان للتوقيع عليها).
- اتفاقية التعاون الاقتصادي والتجاري والعلمي والفني بين جمهورية العراق وهنغاريا (سيقوم قسم اوربا في هذه الدائرة بالقريب العاجل في ابرام هذه الاتفاقية بعد التوقيع عليها في بغداد هذا العام).
- اتفاقية الشراكة والتعاون مع الاتحاد الاوربي (تم عقد اجتماع لجنة التجارة والاستثمار المنبثقة من هذه الاتفاقية برئاسة مدير عام هذه الدائرة بصفته رئيسا للجنة بمشاركة السيد صادق الركابي / سفير العراق في بروكسل وحضور السادة اعضاء لجنة التجارة والاستثمار الممثلة ب(الامانة العامة لمجلس الوزراء /الهيئة الوطنية للاستثمار/وزارة الخارجية/وزارة المالية/وزارة التخطيط/وزارة الصناعة والمعادن/وزارة الزراعة/وزارة الصحة/وزارة التجارة والصناعة في حكومة اقليم كردستان/اتحاد الغرف التجارية والعراقية) والموظفين المختصين في هذه الدائرة واستمر الاجتماع لاكثر من خمسة ساعات حيث يعد هذا الاجتماع الاول من نوعه نظرا لانعقاده بعد دخول الاتفاقية حيز التنفيذ في عام ٢٠١٨ على الرغم من انعقاد عده اجتماعات قبل هذا التاريخ) .

ممكن اطلاعنا عن دور الملحقيات التجارية في الخارج وما هي اهم اعمال تلك الملحقيات .

تعتبر الملحقيات التجارية تشكيلات ادارية فنية تابعة الى دائرة العلاقات الاقتصادية الخارجية وتعد ضرورة للتواصل والانفتاح مع دول العالم عن طريق تعزيز الروابط الاقتصادية وتنمية العلاقات التجارية بين العراق ودول العالم ، وتوجد حاليا (١٩) ملحقية تعمل خارج العراق موزعة حسب حجم الاقتصاد لكل دولة واهميتها في العلاقات مع العراق (انقرة – طهران – برلين- روما- باريس- لندن- موسكو- واشنطن-برازيليا- طوكيو- سيؤول- بكين- دلهي الجديدة-القاهرة- الكويت-الرياض- دبي- بيروت- عمان).
ويمكن ايجاز دور ومهام الملحقيات التجارية في الخارج بالاتي :
١. التصديق على الوثائق التجارية (شهادة المنشا والقائمة التجارية) بعد التاكد من استيفاءها لشروط التصديق المنصوص عليها بقانون تصديق التواقيع على المستندات والوثائق العراقية والاجنبية رقم (٥٢) لسنة ١٩٧٠ المعدل .
٢. متابعة تطبيق الاتفاقيات الاقتصادية التجارية الثنائية والمتعددة بين العراق والدول الاخرى والتنسيق المستمر لتفعيل محاضر اجتماعاتها وعقد اجتماعاتها المستقبلية .
٣. جذب الاستثمار وخدمة التجار العراقيين بما فيها دعم وترويج للمنتجات الوطنية .
٤. تعد احد اهم مصادر الدخل للخزينة العامة اذ تحقق ايرادات سنوياً تصل الى (١٠) مليون دولار فيما لا تشكل نفقاتها اكثر من ٤٠٪ .
٥. تعد الملحقيات التجارية صمام الامان للوزرات العراقية من خلال التأكد من صحة التصديق على الوثائق التجارية اذ يبلغ حجم معاملات صحة التصديق على الوثائق التجارية (٣٣٢٠) وثيقة سنوياً .
٦. الترويج للاستثمار والمعارض والمؤتمرات التي تقام في العراق وفي ساحة عمل الملحقية .

٧. التحري عن الشركات الرصينة والمنتجة من خلال قيامها باجراء كشف موقعي عن المصانع ومعامل الشركات وتقديم تقرير مفصل عنها لغرض البث في التعاقد معها .

هل من الممكن تسليط الضوء على ابرز المشاكل والمعوقات التي تواجه عملكم وكيف قمتم بتذليلها .

فيما يخص ابرز المشاكل والمعوقات التي تواجه العمل

- غلق بعض الملحقيات التجارية في بعض الدول مما اثر على تمثيل العراق في تلك الدول
- ضعف التخصيصات المالية مما يؤثر سلبا على تمثيل العراق في المؤتمرات الدولية وكذلك حضور عدد كافي من الموظفين في اجتماعات اللجان المشتركة التي تعقد خارج العراق
- ضعف اجراءات الوزارات بالتنسيق فيما بينها من جهة وبين هذه الدائرة من جهة اخرى لغرض الاعداد والتهيئة لعقد اجتماعات اللجان المشتركة.
- عدم انجاز ملف انضمام العراق الى wto كونه مسؤولية تشترك فيها جميع الوزارات والجهات ذات العلاقة وتتطلب العديد من الاصلاحات الاقتصادية قبل الانضمام (نظام كمركي مؤتمت- صناعة متطورة – مقاييس جودة متطورة – اجراءات مبسطة وغير معقدة – تحديث القوانين بما يتلائم مع اتفاقيات المنظمة – ضبط المنافذ الحدودية وغيرها) ، اضافة الى عدم اكتمال البيئة القانونية اللازمة لانجاز متطلبات الانضمام بالتوقيتات المناسبة مما يؤدي الى تاخر انضمام العراق .

ماهي الاجراءات المتخذة من قبلكم في اطار البرنامج الحكومي لتفعيل العلاقات الاقتصادية والتجارية ومناقشة الملفات الثنائية المشتركة مع الدول المجاورة للعراق .

الاجراءات المتخذة في اطار البرنامج الحكومي لتفعيل العلاقات الاقتصادية والتجارية ومناقشة الملفات المشتركة مع دول الجوار فقد قامت الدائرة بعقد اجتماعات اللجان المشتركة وابرام مذكرات التفاهم وكالاتي :

- اللجنة العراقية – التركية المشتركة (عقدت هذه اللجنة دورتها الثامنة عشر في بغداد عام ٢٠١٨)
- اللجنة العراقية – الايرانية المشتركة (عقدت هذه اللجنة دورتها الرابعة في بغداد عام ٢٠٢١)
- اللجنة العراقية – السورية المشتركة (يجري العمل حاليا على عقد الدورة العاشرة لهذه اللجنة في بغداد خلال الربع الاول من العام الحالي)
- المجلس التنسيقي العراقي – السعودي (متابعة تنفيذ المقررات التي تصدر عن المجلس من خلال العضوية في اللجنة الاقتصادية والاستثمارية والاغاثة وكذلك اللجنة الزراعية في المجلس المذكور ، فضلا عن التنسيق مع وزارة الخارجية لفتح ملحقية تجارية سعودية في بغداد بهدف تسهيل التبادل التجاري بين البلدين ، وكذلك فتح عرعر الحدودي وبالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة).
- اللجنة العراقية – الكويتية المشتركة (تفعيل عقد اجتماعات الدورة الاولى ومتابعة تنفيذ فقرات المحضر المشترك وكذلك متابعة عقد اجتماعات اللجنة الوزارية العليا بين البلدين ، وكذلك فتح منفذ سفوان الحدودي وبالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة).
- مذكرة تعاون في مجال المعارض مع ايران (وقعت هذه المذكرة في بغداد عام ٢٠١٩).
- بروتوكول تعاون مشترك بين وزارة التجارة العراقية والايرانية لاستيراد مادة زيت زهرة الشمس (وقع في بغداد عام ٢٠١٦)
- منتدى الاعمار والاستثمار العراقي التركي الاول (وقع في بغداد عام ٢٠١٩)
- منتدى الاعمار والاستثمار العراقي التركي (وقع في بغداد عام ٢٠١٩)

س٧ / هل هناك خطط او مقترحات مستقبلية تسهم في تطوير عمل الدائرة .

المقترحـــــــات التي تساهم في تطوير عمل الدائرة

- اعادة فتح الملحقيات التجارية في الدول التي تم غلقها وخصوصا التي تتمتع بتبادل تجاري جيد مع العراق ونعزيز كادر الملحقيات وفقا لثقل ومتطلبات عمل الملحقية ، وبهذا الشان تم اتخاذ عدة اجراءات ومفاتحة الجهات المعنية وبانتظار حصول الموافقات واقرار الموازنة العامة .
- فتح مكاتب تجارية لتسهيل انسيابية التبادل التجاري وخصوصا في الدول ذات المساحات الشاسعة لتغطية النشاط التجاري منها (الهند – الصين – امريكا – ايران – تركيا)
- توفير التخصيصات المالية الكافية ومخاطبة وزارة المالية بذلك لزيادة التخصيصات المالية بالشكل الذي يدعم جهد الدائرة في تطوير وتفعيل العلاقات الاقتصادية مع كافة دول العالم .
- المساهمة في تقديم الدعم الكبير للقطاع الخاص ورجال الاعمال واعطائهم الدور الكبير في عملية التنمية والاستثمار وتشجيع كافة القطاعات الصناعية ورجال الاعمال والغرف التجارية.
- العمل على توسيع قنوات التعاون بين العراق ودول العالم الاخرى من خلال السعي للحصول على برامج تدريبية وورش عمل لما لها من تاثير في تحقيق التنمية الاقتصادية العراقية.

وفي الختام اود ان اتقدم بالشكر الجزيل لكم على اتاحة الفرصة لنا لاعطاء نبذة مختصرة عن طبيعة وعمل واهداف هذه الدائرة وانها تسير قدما نحو الانفتاح على جميع دول العالم دون استثناء من اجل النهوض بالواقع الاقتصادي للبلاد وتعزيز الروابط والعلاقات الثنائية .

دور مشاريع الاعمال الصغيرة في دعم القطاع الخاص في العراق

أ. د. نغم حسين نعمة
عميد كلية اقتصاديات الاعمال / جامعة النهرين

تتباين تعريفات الصناعات الصغيرة بين الدول المختلفة وفقا لدرجة التطور والنمو لكل منها فلكل دولة تعريف وتصنيف خاص بها.. وتعتمد هذه التعريفات المستخدمة للتمييز بين الصناعات الصغيرة وبين كل من الصناعات أو الأنشطة الحرفية والصناعات المتوسطة والكبيرة بصفة عامة، على مجموعة من المعايير من بينها: عدد العاملين ، قيمة رأس المال، درجة الانتشار ، الإدارة والتنظيم ، كمية وقيمة المواد الخام ، كمية وقيمة الإنتاج، عدد الآلات بالمنشأة، ثم المستوى التكنولوجي المستخدم.

من اهم مزايا مشاريع الاعمال الصغيرة:

١- لا يتطلب الاستثمار فيها رأس مال كبير.

٢- أغلب من يعمل بها من الأسر والأفراد من أبناء المجتمع المحلي ولذلك فهي تحقق الانتشار الجغرافي.

٣- إن الاحتياجات من البنية الأساسية لهذه المشروعات متواضعة للغاية بالمقارنة بالمشروعات الكبيرة.

٤- إن احتياجات هذه المشروعات من عناصر الإنتاج (الآلات، المواد الخام، العنصر البشري(قليلة وليست معقدة ومقبولة نسبيا

٥- تعتمد بشكل أساسي على الخامات والسلع المحلية.

٦- لا تحتاج إلى برامج تدريبية عالية المستوى فأصحابها من المهنيين والحرفيين المهرة.

كيف يتم التغلب على القيود والعقبات التي تعترض تنمية المشاريع الصغيرة؟

١- تقديم التسهيلات المالية للعاطلين عن العمل، وتشجيعهم على إنشاء مشاريع صغيرة، وذلك في إطار نظرة متكاملة لهذه المشاريع تربط نشاطها بالأنشطة الأخرى القائمة وباستراتيجية التصنيع والتشغيل.

٢ - منح أفضلية للمشاريع التي توفر عائداً إنتاجياً أكبر وفرص عمل أوسع.

٣- ربط المشروع الصغير بأنشطة أخرى، أو بمراكز إنتاج قائمة، أو بمراكز تسويق.

٤- تشجيع قيام الصناديق الاجتماعية ، والتي من بين أهدافها تشجيع المشاريع الصغيرة من منظور أهميتها كجزء من استراتيجية التنمية الصناعية المستقبلية، والقائمة على أساس الكفاءة والقدرة التنافسية.

دور الدولة في تشجيع الاستثمار في المشروعات الصغيرة :

يمكن للدولة ان تعمل على تشجيع الاستثمار في المشروعات الصغيرة وذلك بتوفير القروض والاستشارات الفنية ، علاوة على إقامة المعارض ومركز التسويق لمنتجات تلك المشروعات الصغيرة وعمل اتحادات لها وتخفيض أسعار الفائدة على القروض لتلك المشروعات ، ويكمن دور الدولة في حل المشاكل والتغلب على الصعوبات التي تحد من انتشار وتطوير المشروعات الصغيرة في القطاعات الاقتصادية المختلفة بصفة عامة. وعموماً يلزم على الدولة القيام بما يلي من أجل تحفيز الأفراد على الاستثمار في المشروعات الصغيرة :

١- توفير القروض اللازمة للاستثمار في المشروعات الصغيرة بشروط ميسرة.

٢- تنظيم عملية تسويق منتجات المشروعات الصغيرة وذلك بالاهتمام بإقامة معارض دائمة ومؤقتة.

٣- متابعة المشروعات الصغيرة بما يضمن مساعدتها في تذليل العديد من الصعوبات التي قد تواجهها وتقديم المشورة الفنية والعون الممكن دون التدخل في إدارتها .

٤- مراقبة المنتجات المعروضة من المشروعات الاقتصادية في السوق بما يضمن مطابقتها للمواصفات القياسية المحددة لكل منتج وذلك يفيد كل من صاحب المشروع والمستهلك النهائي ويساعد على زيادة التصدير من هذه المنتجات .

وتعد المشروعات الصغيرة والمغذية أحد الروافد الهامة في التنمية، كما أنها تتسق وتوجهات استراتيجية التنمية ،ولهذا اتجهت هذه الاستراتيجية إلى توفير البنية الأساسية لتطوير ونمو هذه المشروعات من خلال :

* نشر هذه المشروعات في معظم الأقاليم.
* الآخذ بمبدأ البناء ثم النجاح والنمو.
* الاهتمام بالجودة في كافة المجالات الإدارية والإنتاجية.
* الابتكار والتجديد المستمر.

هذا فضلا عن ضرورة قيام الأجهزة الحكومية المعنية والمنظمات الرسمية وغير الرسمية والاتحادات الإقليمية والنوعية بالمساهمة في إيجاد الأنشطة المساعدة والتي يمكن تسميتها البنية الأساسية للمشروعات الصغيرة.

الإدارة الإلكترونية كنظام مستحدث ودورها في تحقيق المصلحة العامة

القانوني كريم حمود فحل الجبوري

وزارة التجارة/الدائرة القانونية/قسم تدقيق العقود والأملاك

الملخص: تُعتبر الإدارة الالكترونية من أهم الاستراتيجيات الحديثة المتبعة في إدارة المرفق العام، وتقريب الإدارة من المواطن أكثر وتحسين الخدمة المقدمة، وما أفرزه هذا المشروع من تحولات على مستوى المرافق العامة، وهذا ما جعلنا نتجه بضرورة المناداة بنهاية الإدارة التقليدية، خاصة وأن نموذج الإدارة الالكترونية يوفر الكثير من فرص النجاح والوضوح والدقة والجودة في تقديم الخدمات وانجاز المعاملات بطريقة أكثر شفافية ودون أي تأخير، وبالتالي فهو يمثل نقلة نوعية في تسهيل وتقديم الخدمة, بالرغم من وجود الكثير من النقائص والعراقيل التي تواجه هذا الأسلوب المستحدث في الإدارة العراقية بصفة عامة والمرفق العام بصفة خاصة، قد حاولنا من خلال بحثنا هذا تسليط الضوء على اهمية الادارة الالكترونية للمرافق العامة في تحسين الخدمة العامة في العراق باعتبارها آلية مهمة لتطوير المرافق العامة وتقديم الخدمة العامة.

المقدمة: تواجه الإدارة العامة في الوقت الحاضر ولاسيما بالدول النامية ومنها العراق تحديات تتعلق بضرورة الاستجابة إلى مؤشرات الحكم الرشيد، التنمية المستديمة، وتحديث العلاقة بين الإدارة والمواطن، في إطار مفهوم المواطن الزبون، للوصول إلى تحقيق مقاربة حسن الأداء العام، ويفرض كل هذا المناخ إعادة النظر في أساليب التسيير العمومي والانتقال إلى التركيز أكثر على مفاهيم الفعالية، الكفاءة، الملائمة، واستغلال التقنيات الحديثة، مما يوجب

حتماً ضرورة إدخال تعديلات جوهرية على أهداف ومناهج ووسائل التسيير داخل الإدارة العامة.

وقد صاحب كل هذه التغيرات ثورة علمية وتكنولوجية كبيرة أدت بإدخال وسائل الاعلام والاتصال الحديثة في كل مجالات الحياة، وأحدثت الثورة العلمية والتكنولوجية تغيير جذري في كيفية ممارسة المهام الإدارية والتنظيمية، على مستوى القطاع العام والخاص ومؤسسات المجتمع المدني، وهو ما أثمر اتجاهاً معاصراً لرفع مستوى أداء الإدارة العامة، من خلال استعمال تكنولوجيا الإعلام والاتصال، وهو ما أدى إلى ظهور مفهوم الإدارة الإلكترونية على مستوى القطاع العام

لكن تطبيق الإدارة الإلكترونية يشكل سلاح ذو حدين، فهو قد يؤدي إلى تحسين الخدمة العامة بشكل كبير، لكن في نفس الوقت قد تعني طبقات متزايدة في صنع القرار وبيروقراطية ثقيلـة وعجز عن تلبية الحاجيات، إذا لم يتم توفيـر المناخ القانوني والبشري والمالي اللاّزم لنجاحها، فلا يمكن الجزم حتماً أن استعمال الإدارة الالكترونية سيؤدي إلى تحسين الخدمة العامة والاستجابة لتحديات المشاركة والفعالية، ذلك أنه يجب النظر إلى العلاقة بين الإدارة الالكترونية والخدمة العامة من منظور كيفية النجاح التي تعني هنا الحصول على أفضل خدمة في أقصر وأقل مجهود.

وفي هذا السياق تُطرح إشكالية: كيف يمكن لتطبيقات الإدارة الالكترونية على مستوى الإدارة العامة في العراق أن ترفع كفاءتها في تقديم الخدمة العامة ؟

وللإجابة على هذه الاشكالية سنبين الموضوع وفق المباحث الاتية :

المبحث الأول

ماهية الإدارة الإلكترونية والخدمة العامة

سنتطرق من خلال هذا المبحث إلى تحديد المفاهيم المرتبطة بالإدارة الالكترونية باعتبارها من مواضيع الساعة، وكيف ساهمت هذه الاخيرة في تطوير وتحسين الخدمة العامة المقدمة لأفراد المجتمع، ونظراً لأهمية المصطلحين المتقدمين وجب علينا من خلال هذه الدراسة تحديد مفهوم كل منهما، وسوف نتناول مفهوم المصطلحين من خلال مطلبين، نبين في المطلب الاول مفهوم الإدارة الإلكترونية والمطلب الثاني مفهوم الخدمة العامة.

المطلب الأول:تقديم عن الادارة الالكترونية

بالرجوع إلى مختلف التطورات الحديثة في الجانب الإداري شهدت الإدارة بصفة عامة تقدماً وتطوراً من حيث الممارسة، فالإدارة شهدت تطورات في مختلف دول العالم وكذلك في مختلف المجالات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية، التي ألقت على الإدارة ضرورة التغيير في اساليب العمل من خلال تطوير التنظيمات الإدارية لكي تتلائم مع التغيرات البيئية الخارجية، ولهذا يتحتم علينا تعريف الإدارة الإلكترونية لإيضاح و تحديد معنى الشيء أو اللفظ، وبالتالي فتعريف الإدارة الإلكترونية يرتبط بالدور المهم من أجل استخدام التكنولوجيات الحديثة للمعلومات من أجل تيسير العمل الإداري والخدمات الادارية بمختلف انواعها، وكذلك القضاء على البيروقراطية أو ما يعرف بالمشكلات الإدارية الناجمة عن الأوراق في التعامل الإداري، وسنبين في هذا المطلب تعريف الإدارة الإلكترونية في الفرع الأول، أما الفرع الثاني نبين فيه خصائص الإدارة الإلكترونية.

الفرع الأول:تعريف الإدارة الإلكترونية

بالرجوع إلى عدد من المراجع المعتمدة في القانون الإداري نجد مجموعة من الفقهاء حاولوا تعريف الإدارة الإلكترونية وحسب وجهة كل فقيه، وكذلك الادبيات الحديثة، فمنهم من يعرفها على أساس أنها: (استخدام وسائل الاتصال التكنولوجية المتنوعة، والمعلومات في تيسير سبل أداء الإدارات الحكومية لخدماتها العامة الإلكترونية ذات القيمة، والتواصل مع طالبي الانتفاع من خدمات المرفق العام بمزيد من الديمقراطية من خلال تمكينهم من استخدام وسائل الاتصال الإلكترونية عبر بوابة واحدة .

وهناك من يعرف الإدارة الإلكترونية بأنها: (مجموعة الأنشطة الحكومية التي تعتمد على شبكة الإنترنت والاتصالات الإلكترونية عبر جميع طبقات ومستويات الحكومة، لتقديم جميع الخدمات والمعاملات للأفراد

والحصول على المعلومات في شتى المجالات بيسر و سهولة)

وهناك من عرفها بأنها: (استخدام الوسائل والتقنيات الإلكترونية بكل ما تقتضيه الممارسة أو التنظيم أو الإجراءات أو التجارة أو الإعلان ويطال هذا المعنى حتى الأمور غير الإدارية، كما تُعتبر مدخل تكاملي لاستثمار الجهد والوقت والحيز والكينونة الاقتصادية وتعزيز الخدمة وتحقيق الرضا للجميع).

وكذلك هي: (الاستغناء عن المعاملات الورقية وإحلال المكتب الإلكتروني عن طريق الاستخدام الواسع لتكنولوجيا المعلومات وتحويل الخدمات العامة إلى إجراءات مكتبية تم معالجتها حسب خطوات متسلسلة منفذة مسبقا).

وتُعرف كذلك بأنها: (انجاز المعاملات الإدارية وتقديم الخدمات العامة عبر شبكة الإنترنت دون أن يضطر العملاء إلى الانتقال إلى الإدارات شخصياً لإنجاز معاملاتهم مع ما يترافق من إهدار الوقت والجهد والطاقات).

كما تعرف على أنها: (استخدام وسائل الاتصال التكنولوجية المتنوعة والمعلومات في تسيير سبل أداء الإدارات الحكمية لخدماتها العامة الإلكترونية، ذات القيمة والتواصل مع طالبي الانتفاع من خدمات المرفق العام بمزيد من الديمقراطية من خلال تمكينهم من استخدام وسائل الاتصال الإلكترونية عبر بوابة واحدة .

كما يمكن اعتبار الإدارة الإلكترونية كإجراء إداري يعتمد على تسخير شبكة الإنترنت والشبكة المعلوماتية للتخطيط والتوجيه والتحكم في مصادر المشاريع والأعمال لتحقيق أهداف المنظمة، و من هنا نعتبر الإدارة الإلكترونية تعني الابتعاد عن استعمال الأوراق وكذلك الخروج عن تطبيق اساليب الإدارة التقليدية مما يؤدي إلى تقديم الخدمات للمواطنين دون الانتقال إلى الإدارة شخصياً وهذا بالضرورة يساعد على استثمار الوقت وتحقيق المصلحة العامة.

تُعرف الإدارة الالكترونية كذلك بأنها: (استخدام تكنولوجيا المعلومات وخاصة تطبيقات شبكة الإنترنت لدعم وتعزيز حصول المواطنين على الخدمات، التي تقدمها الجماعة المحلية، إضافة إلى تقديم الخدمة لقطاع الأعمال والدوائر الحكومية المختلفة بشفافية وكفاءة عالية).

حيث تتكون الحكومة المحلية الإلكترونية من مستويات متعددة، كالبلديات ومراكز المحافظات وكلها مربوطة بروابط شبكية إلكترونية، تقدم خدمات عن طريق مواقعها مثل خدمة الدفع الإلكتروني، الانتخاب، تقديم المعلومات، تقبل الشكاوى، تقديم وثائق الحالة المدنية، كما تشارك وسائل الإعلام الإلكترونية في هذه العملية .

وقد تغير أسلوب الإدارة من الإدارة الورقية القديمة إلى تقديم الخدمة عبر الانترنيت، فهي أسلوب لإدارة الأعمال الحكومية عن طرق التكنولوجيا والاتصالات والمعلومات، لتحسين الأداء الحكومي على نحو يجعله أكثر شفافية وكفاءة وقدرة على توفير الخدمات والمعلومات للمواطن.

حيث كان النمط القديم من التسيير الحكومي يمتاز بالتعقيدات الروتينية المستهلكة للوقت والجهد، مما يصعب توصيل الحقوق والخدمات، كما أن رؤية المواطنين تتم عبر الهاتف أو بطريقة وجه لوجه، دون استخدام ملائم للتكنولوجيا.

أما نظام الحكومة الإلكترونية فهو يضع المواطنين والمساهمين والجمعيات في قلب الحكومة، للقضاء على التعقيدات الروتينية والتفاعل بين المواطن والحكومة أكثر، فهذا النمط يسمح بالكثير من المرونة، وإتاحة الفرصة للمواطن لتولي مسؤولية إدارة علاقاته مع الحكومة المحلية. كما أن تقديم الخدمات للمواطن المحلي من خلال نمط الحكومة الإلكترونية، يتم بسرعة وبأقل تكلفة من خلال الدخول على الخط(ON LINE) وليس الدخول في الصف أو الطابور (IN LINE).

فضلاً عما سبق فإن الإدارة الإلكترونية تمتاز بصفة التواصل الدائم غير المحدود فيمكن استخدامها في أي مكان وأي زمان، وتحقق الإدارة الإلكترونية العديد من الفوائد على المستوى المحلي سياسياً، واقتصادياً وإدارياً، فهي تعمل على:

- تبسيط العمليات وخفض التكاليف من خلال التخلص من الإجراءات المطولة وتقليص زمن تقديم الخدمة.
- تشجيع ووضع فكرة الإبداع في الإدارة موضع التنفيذ، وضمان تجديد فكر المؤسسات بالمقارنة مع المتغيرات.
- توفير المعلومات للمواطنين المحليين.

•تعزيز فكرة الحكم الرشيد المحلي، فضمن مفهوم الإدارة الإلكترونية يمكن للحكومة المحلية الإلكترونية تطبيق: اعتماد البريد الإلكتروني كوسيلة سريعة لنقل المراسلات الإدارية والطلبات والشكاوى وردودها. وتطبيق أنظمة المحاسبة والموازنة بشكل سريع وفعال، ونقل الاجتماعات عبر الإنترنيت من خلال تسجيلها أو بثها الحي على مواقع الجماعة المحلية كالبلديات.

- تمكين المواطنين المحليين من ممارسة الديمقراطية المحلية الوطنية، من خلال استعمال تقنيات الاجتماعات الافتراضية ومناقشة ما يهم المواطن بالجماعة المحلية وطرح الآراء والاستشارات حول مسائل محلية معينة.

• إتاحة الفرصة لتحميل محاضر واجتماعات الممثلين لسكان الجماعة المحلية في الوحدات الإدارية المتنوعة.

• زيادة الكفاءة الإدارية للجماعة المحلية، من خلال تحسين الاتصال الداخلي والخارجي وتحسين مستوى تقديم الخدمات عموماً.

إن كل هذه الوسائل كفيلة بتفعيل دور المواطن المحلي في صنع القرار المحلي وتوسيع مفهوم الديمقراطية، وقد شهدت التحولات الجديدة في أنظمة الحكم التوجه نحو تقوية النزاهة والشفافية والمساءلة الإدارية، بمساعدة تقنيات الاتصال وتكنولوجيا المعلومات.

حيث إنها تُساهم في تحقيق الاتصال الفعال بين مكونات الجماعة المحلية فيما بينها وبين الجمهور، فتكنولوجيا المعلومات لها دور مهم في تطوير المؤسسات وضمان التفاعل بين متلقي المعرفة، والعمل على تفعيل دور الجماعة لإيجاد معرفة جديدة، ووضع بيئة تشجع المشاركة في المعلومات، حيث يجب التميز بين إدارة المعلومات، التي هي إدارة بيانات منظمة مرتبة لتلبية احتياجات معينة، وبين إدارة المعرفة والتي هي إدارة البشر وما يفهمونه من المعلومات وكيفية استفادتهم منها، وبهذا يصبح الاستثمار الأكبر في الأفراد والتوظيف.

الفرع الثاني : خصائص الادارة الالكترونية

ان اختلاف الإدارة التقليدية إلى النموذج الحديث المرتبط بالإدارة الإلكترونية أدى إلى تميز هذه الأخيرة بمجموعة من الخصائص و تتلخص فيما يلي :

١-تعتبر وحدة مركزية وذلك من خلال إدارة ومتابعة الإدارات المختلفة للمؤسسات.

٢-تركيز نقطة اتخاذ القرار في نقاط العمل الخاصة بها مع اعطائهم دعم أكبر في مراقبتها .

٣-تجميع البيانات من مصادرها الأصلية بصورة موحدة وتقليص الفجوة والمعوقات في اتخاذ القرار عن طريق توفير البيانات وربطها وتحقيق دعم أكبر في مراقبتها.

٤-توفير تكنولوجيا المعلومات من أجل دعم وبناء ثقة مؤسسية ايجابية لدى كافة العاملين .

٥-التعلم المستمر وبناء المعرفة، و توفير المعلومات للمستفيدين بصورة فورية مع زيادة الترابط بين العاملين والإدارة العليا والمتابعة وإدارة كافة الموارد .

٦-صفة التواصل الدائم فهي إدارة بلا زمان إذ تستمر ٢٤ ساعة متواصلة، الأمر الذي ينهي معاناة الأفراد في طابور الانتظار، ويرفع من جودة الخدمات المقدمة للمواطنين.

٧-زيادة الاتقان، حيث أن الإدارة الإلكترونية كآلية عصرية في عمليات التطوير الإداري والتغيير التنظيمي، تُمثل منعرجاً حاسماً في شكل المهام، والأنشطة الإدارية التقليدية وتنطوي على مزايا أهمها المعالجة الفورية للطلبات، و الدقة والوضوح التام في انجاز المعاملات .

٨-من جهة أخرى فيما يتعلق بالتكاليف، فإذا كانت الإدارة الإلكترونية في البداية تحتاج الى مشاريع مالية معتبرة بهدف دفع عملية التحول، فإن انتهاج نموذج المنظمات الإلكترونية سوف يوفر ميزانيات مالية ضخمة حيث لم تعد الحاجة في تلك المراحل لليد العاملة ذات العدد الكبير.

٩-أهم خاصية من الخصائص هي تحقيق الشفافية والتي تعتبر خاصية كاملة داخل المنظمات الإلكترونية، وهي محصلة لوجود الرقابة الإلكترونية، التي تضمن المحاسبة الدورية على كل ما يقدم من خدمات، إذ تعتبر بأنها الجسر الذي يربط

بين المواطن ومؤسسات المجتمع المدني والسلطات المسؤولة عن مهام الخدمة العامة.

المطلب الثاني: مفهوم الخدمة العامة

تعتبر الخدمة العامة تلك الرابطة التي تجمع بين الإدارة العامة والمواطنين على مستوى تحقيق الرغبات للمصلحة العامة، وكذلك اشباع الحاجات العامة في مختلف الميادين من طرف الجهات الإدارية والمنظمات العامة، وسنتناول هذا المطلب في فرعين، الأول يتناول تعريف الخدمة العامة، والثاني أنواع الخدمات العامة.

الفرع الأول: تعريف الخدمة العامة

تعتبر تلك الخدمات التي تقدمها الإدارات أو المنظمات العامة في الدولة، على أنها تمثل عمليات ذات طابع تكاملي، تنطوي على مداخلات وتشغيل ومخرجات، انطلاقاً من مفهوم النظم يمكن النظر إلى الخدمة التي تقدمها المنظمات العامة كنظام يتكون من إجزاءات مختلفة تشمل :

١-نظام عمليات تشغيل أو انتاج الخدمة: وفق هذا النظام تتم عمليات التشغيل على مداخلات الخدمة للإنتاج العناصر الخاصة بالخدمة .

٢-نظام تسليم الخدمة: ووفق هذا النظام يتم تجميع نهائي لعناصر الخدمة ثم التسليم النهائي للخدمة، وإيصالها للمواطن طالب الخدمة وتتضمن الخدمة العامة، خدمة عامة مرئية أو منظورة لمستقبل الخدمة، وخدمة عامة غير مرئية ويطلق عليها جوهر الخدمة، ولتوضيح مفهوم الخدمة العامة يمكن اعطاء أمثلة:

الخدمات التي تقدمها المنظمات العامة في المجتمع، فقد يتوجه مواطن لتسجيل سيارته أو استخراج رخصة قيادة، فبدايةً يقوم بتقديم مختلف الوثائق والأوراق اللازمة لدى مكتب الخدمة، ويسدد ما هو مطلوب ومخصص من نقود لمثل هذه الوثائق في الخزينة، وعليه الانتظار قليلاً لكي تنتهي الخدمة، و هنا يمكن القول أن هذا الجزء من الخدمة يمثل الجزء المرئي للمواطن؛ لأنه يرى الإدارة والموظفين والمعدات الإدارية والأجهزة، غير أنه وحتى يحصل على الخدمة المطلوبة، يتطلب الأمر مهام وأعمال أخرى تجري داخل مكتب الخدمة العامة، مثل الفحص في الدفاتر أو الحاسب الآلي عن تاريخ السيارة، والمخالفات، والتسجيل، المراجعة الداخلية، وكل هذه الأعمال تتم في المكتب الخفي، الذي لا يراه المواطن، و هو ضرورياً لاستكمال الخدمة وتقديمها.

الفرع الثاني: خصائص الخدمة العامة

يمتاز نظام الخدمة العامة بعدة خصائص وهي:

١-البساطة: لا تبذل الإدارة الإلكترونية جهداً في إعداد الموظفين الذين يتوجب عليهم إعداد أنفسهم، وتحمل نفقات هذا الإعداد، ولا مسؤولية على الإدارة عن التدريب أثناء العمل، سواءً بدورات تدريبية أو بغيرها، حيث تنص مسؤولياتها وفق نظام الخدمة المفتوح على تصنيف الوظائف وتقييمها والإبقاء على هذا التقويم صالحاً على الدوام .

٢-مرونة النظام: تُترجم بحرية الإدارة في التخلي، وإلغاء الوظائف التي لم تعد الحاجة إليها قائمة، كما يعطي هذا النظام هامش من الحرية للموظف، كي يبحث على وظيفة أخرى، تتناسب مع ميوله، واستعداداته أو تضمن له عائداً أكبر.

٣-اقتصادية النظام: التعيين في الوظيفة العامة يتم وفق الاحتياجات الحقيقية للعمل، كما للإدارة حق الاستفادة من العناصر المتخصصة، التي يتم إعدادها في القطاعات الأخرى، وبذلك تتجنب الإدارة التزامات الإعداد والتدريب، وكذلك عنصر الانفتاح على المجتمع، وعدم تميز العاملين الحكوميين من غيرهم في القطاعات الاخرى.

المبحث الثاني

انعكاسات تطبيق تقنيات الإدارة الإلكترونية للمرافق العامة في تحسين الخدمة

المطلب الأول: ارتباط آليات الإدارة الإلكترونية بتحسين الخدمة العامة

إن التسيير العام للمرافق العامة وبالطريقة التقليدية في الدولة يتسم بعدم الفعالية وعدم الإنتاجية غالباً، مع كونه مكلف، لذلك اتجهت مفاهيم التسيير الحديث إلى تطبيق

طرق ومناهج القطاع الخاص على الإدارة العامة، فقد أدت سياسات عصرنة التسيير العمومي أي تجديد وتحديث هذا التسيير وبما يتلائم والتقدم الحاصل في كافة المجالات، ومحاولة تلبية احتياجات مرافق الخدمات العامة، في ظل مقاربة المواطن الزبون ومع التطور الهائل للوسائل الحديثة للإعلام والاتصال، إلى التخلي عن النموذج البيروقراطي المركزي لصالح نموذج إداري مفتوح يكون فيه المواطن هو مركز الاهتمام، وهو ما أدى إلى ظهور مفهوم الإدارة الإلكترونية وصولاً إلى الحكومة الإلكترونية.

وبهذا أفرزت الثورة العلمية والتكنولوجية تغيير جذري في كيفية ممارسة المهام الإدارية والتنظيمية، على مستوى القطاع العام والخاص ومؤسسات المجتمع المدني، وهو ما أثمر اتجاهاً معاصراً لرفع مستوى أداء الإدارة العامة، من خلال استعمال تكنولوجيا الإعلام والاتصال وهو ما أدى إلى ظهور مفهوم الإدارة الإلكترونية على مستوى القطاع العام.

وقد فرضت تأثيرات العولمة على الدول ضرورة المحافظة على استقرارها السياسي الداخلي أكثر فأكثر، فصارت الجبهة الداخلية وتماسكها العامل الرئيسي في محافظة الدول على سيادتها ووجودها، ومن هذا المنطلق صار من الضروري تدخل الدولة وبسط سلطتها، من خلال توفير مختلف حاجيات مواطنيها، مما تطلب وجود علاقة قوية بين المواطن والإدارة التي تعد الانعكاس الصادق لعلاقة المواطن بالدولة ككل، لذلك فإن من مصلحة الدول أن تكون علاقة الإدارة العامة بالمواطنين علاقة جيدة وأن تكون إدارتها فعالة وقوية، قادرة على تلبية وإشباع وتقديم الخدمة العامة بمفهومها الواسع.

وفي ظل البحث عن تحقيق الهدف المتقدم تمت مراجعة وتعميق مفاهيم تعزيز التنمية الإدارية وإعادة الاعتبار للمؤسسات الإدارية، وصولاً إلى تحديد المسؤولية السياسية والقانونية للسلطات وضمان قدراتها على التسيير بفعالية.

إن الدولة المعاصرة وفق هذا التوجه يتزامن وانتشار الفكر الاقتصادي الجديد الذي تطور منذ ٤٠ سنة،

فقد مر بمراحل:

* مرحلة أولى ترجمت فكرة التقدم بدعم دور الدولة المخططة، الضابطة، المراقبة، المقاولة، وذلك وفق الاعتقاد بأن الدولة وحدها قادرة على تدارك النقص في الاقتصاديات وتحقيق التنمية في إطار الوحدة الوطنية، وبهذا كانت الدولة متدخلة لكن هذه المرحلة انتهت بعد الأزمات الاقتصادية الناتجة عن السياسات البترولية الفاشلة.

* مرحلة ثانية كان فيها التقدم يعني إصلاح إدارة الاقتصاد وتسيير المؤسسات ذات المنفعة العامة، بالإضافة إلى الاهتمام باللامركزية، ومشاكل الإدارة المحلية عموماً، والاهتمام بالتسيير العقلاني.

وفي نفس السياق ووفق نفس التوجه أُعتبرت كفاءة الإدارة وفعاليتها في تقديم الخدمة العامة من مؤشرات الحكم السليم، فلم يعد يكفي النظر إلى الخدمة العامة في حد ذاتها، بل أصبح إقحام المستهدفين منها في التصور والتنفيذ من المهام الرئيسية للدولة والتنمية، فهدف الحكم السليم هو تحقيق الكفاءة، تبسيط الإجراءات؛ لإن إدارة المهام للدولة ما بعد الحداثة تتمتع بخصائص عامة مرتبطة أساساً بغايات مثل: التخصص، المرونة ومواجهة العراقيل الإدارية، الخفة والسهولة في التصور والتنسيق.

وأدت التحولات الجديدة التي مست الدولة وأساليب وطرق تنظيم وتسيير الشأن العام، إلى ظهور المناهج الجديدة للتسيير العام، لتحل محل الإجراءات التقليدية ولتضمن أكثر تأقلم مع سياق دولة ما بعد العصرنة، فقد انتقلت الدولة من فكرة حل المشاكل في ظل إطار إدارة التسيير إلى مفهوم إدارة المهام، وفق مقاربة كلية أصطلح على تسميتها بمقاربة الحكم الرشيد السليم، حيث تندرج إدارة المهام وفق هذه المقاربة في منطق مبدأ التكامل والشراكة والتداخل بين فواعل مختلفة في عملية اتخاذ القرار السياسي والإداري، وقد أفرزت كل هذه المقاربات تغيرات جذرية على مستوى مفاهيم الدولة وعلاقة الإدارة العامة بالمواطنين.

وقد تزامن البحث عن رفع كفاءة الإدارة ككل مع ثورة المعلومات التي عرفها العالم، مما أدى إلى تأثير تكنولوجيا المعلومات والاتصال على السياسة والاقتصاد، وهو ما أثمر اتجاهاً معاصراً لرفع مستوى أداء الإدارة العامة من خلال استعمال تكنولوجيا الإعلام والاتصال وأدى إلى بروز التجارة الإلكترونية والحكومة الإلكترونية.

ويأتي تطبيق آليات الإدارة الإلكترونية ضمن الإصلاحات التي تتم في إطار مفهوم الحكم الرشيد الناجح، وقد جاء في تقرير سنة ٢٠٠٥ حول المحكومية في إفريقيا بمناسبة منتدى التنمية في إفريقيا، تم تحديد عشرة ميادين ذات أولوية بالنسبة للدول الإفريقية قصد القيام بتلك الإصلاحات أهمها: تحسين تسيير القطاع العام، تطوير تقديم الخدمات العامة، استغلال تكنولوجيات الاتصال والمعلومات، استغلال الممارسات الجيّدة التقليدية التي أثبتت فعاليتها.

المطلب الثاني: مخططات التحول الالكتروني في الادارة العامة لتحسين الخدمة العامة

يتطلب تحسين وترشيد الخدمة العامة الرفع من مستوى تقديم الخدمات داخل الإدارات العامة، وترقية التعاملات بين الاجهزة العامة والمواطنين، وضمن مبادرة التحول الرقمي ودفعاً لمخططات التحول للخدمة العامة الإلكترونية، كشكل من أشكال الحكم الإلكتروني، عرفت الدولة العراقية بعض المخططات الهادفة الى تحقيق هذا التوجه إلا أنها لم تُحقق بسبب فشل السياسة المتبعة من قبل الحكومات المتعاقبة وعدم وجود رؤية منهجية موحدة.

لذا سنقسم هذا المطلب إلى فرعين، الأول تسريع تطبيق تكنولوجيا المعلومات والاتصال في الإدارة العامة، والثاني رفع كفاءة العاملين بالإدارة العامة

الفرع الأول: تسريع تطبيق تكنولوجيا المعلومات والاتصال في الإدارة العامة

من أهم المحاور الرئيسية للإستراتيجية الإلكترونية، بما سيحدثه إدخال وتعزيز استخدام تكنولوجيات الاعلام والاتصال في الادارة العامة، من تحول في الاساليب التنظيمية والأعمال الحكومية بشكل بعيد النظر في كيفية السير والتنظيم وتكييف الخدمة المقدمة للمواطنين.

اذ ترمي الدولة في تحولها للإدارة الإلكترونية إلى اعطاء أولولية لتكنولوجيا الاعلام والاتصال، وفي مقدمتها شبكة الإنترنت التي تسمح بإنشاء فضاء اتصال مستقل عن الموقع المادي، ويتيح توفر المعلومات في أي وقت وفي أي مكان، وهو ما يوجب فك مركزية تسيير المعلومات، بهدف تحسين عملية صنع القرار، ويجدر التنبيه إلى أن محاولة الدولة تسريع تطبيق تكنولوجيا المعلومات والاتصال في الإدارة العامة كما في العراق، يعرف وضع أهداف خاصة وأحياناً مشتركة لكل دائرة وزارية تخص الجوانب التالية :

* استكمال البنى الاساسية للمعلومات، ووضع نظام إعلام مندمج، وتنمية الكفاءات البشرية.
* نشر تطبيقات قطاعية متميزة.
* تطوير الخدمات الإلكترونية لفائدة المواطنين والشركات و العمال والإدارات الأخرى.

الفرع الثاني: رفع كفاءة العاملين بالإدارة العامة

انطلاقاً من قطاعات الحكومة، التعليم العالي، التربية، الصحة العامة، العدالة، المصارف، والمالية حاولت الحكومة العراقية في الفترة الراهنة تطبيق تكنولوجيا المعلومات والاتصال، وتحديث الممارسة الإدارية وربط الهياكل الإدارية بكل القطاعات المعنية ضمن نظام شبكي إلكتروني.

وتتجه الاستراتيجية الالكترونية في الغالب لتحقيق التطوير في

مجال الكفاءات البشرية نحو هدفين اساسيين:

١-إعادة النظر في برامج التعليم العالي والتكوين المهني في مجال تكنولوجيا الاعلام والاتصال.

٢-تمكين تكنولوجيا الاعلام والاتصال لجميع الفئات الاجتماعية.

مما سبق يمكن القول ان تطوير مستوى العاملين بالإدارة العامة كأحد أوجه المعادلة الخاصة بترشيد وتحسين الخدمة العامة، يتطلب بالأساس إعادة النظر في كفاءة العاملين، من خلال دمج الموارد البشرية للمنظمات العامة ضمن برامج رفع المستوى التاهيلي، بهدف التوافق مع مستجدات، وواقع هذه المؤسسات في ظل استراتيجية التحول الرقمي، وتحسين مردود موظفي الدولة في تقديم الخدمة العامة، وتجاوبهم مع هذا الوافد الجديد.

الاستنتاجات

نستنتج في الأخير إن الإدارة الإلكترونية تعتبر وسيلة مهمة للتحول من الإدارة التقليدية التي لم تكن توفر الخدمة للأفراد بصورة مرنة وناجحة، الى تحقيق الخدمة العامة في إطار إلكتروني، والانتقال من الاتصال المباشر بالمواطنين مع المرافق العامة إلى الاتصال الافتراضي عبر الشبكات الإلكترونية المختلفة، وبالتالي تعتبر الإدارة الإلكترونية الاسلوب الجديد والمعاصر لتقديم الخدمات من أجل رفع كفاءة الاداء وخفض الإجراءات الروتينية التي يعاني منها المواطنين وتوفير المعلومات والبيانات بطريقة بسيطة للاستفادة من ثورة تكنولوجيا المعلمات.

التوصيات:

١-تُساعد الإدارة الإلكترونية في العديد من الدول المتقدمة على التخلص من العديد من المشاكل والتي تُحقق من خلال الخدمة العامة المقدمة للأفراد ومنها اختصار الوقت والسرعة في الحصول على المعلومات والوثائق الأمر الذي يتطلب تطبيقها في الدولة العراقية لغرض رفع كفاءة وفعالية الخدمة.

٢-تُساهم الإدارة الإلكترونية في رفع جودة الخدمات، وتجاوز حواجز الزمان والمكان بصفة عامة، وكذلك من خلال التسيير الجيد للمرافق العامة في الدولة، مما يؤدي إلى تحقيق السرعة في الاستجابة للطلبات وهذا بدوره يفرض الأخذ بهذا الاسلوب الإداري الحديث كون أن الدولة العراقية من الدول المتأخرة والتي تحتاج إلى مزيد من الجهود الحكومية في هذا المجال.

٣-تعتبر الإدارة الإلكترونية العجلة الوحيدة التي تساهم في تسيير المرافق لعامة والتحقيق الامثل للخدمات العامة مما يسهل الحياة الاجتماعية للأفراد وسهولة التعامل مع الإدارة والقضاء على البيروقراطية وإدارة الأوراق.

الـذكـاء الاسـتراتيـجي وأثـره فـي القـيادة
دراسة حالة في الشركة العامة لتجارة المواد الغذائية
فرع / كربلاء المقدسة

فلاح نعيم حميم
مدير / الشركة العامة لتجارة المواد الغذائية / فرع كربلاء المقدسة

ان معظم المنظمات تعيش في بيئات سريعة التغيير وتتصف في متغيرات عديدة. والهدف الرئيسي من أدارة أي منظمة هو البقاء والنمو لتحقيق النجاح والاستمرارية في ظل متغيرات البيئة الداخلية والخارجية, ووجود المتغيرات والمشاكل والمعوقات والمنافسة الموجودة بين المنظمات.

فلابد من اي منظمة ان تقلص الفجوة الموجودة بينها وبين المنظمات الاخرى وخصوصا في الدول النامية فعليها ان تعتمد على اساليب معاصرة ومتطورة ومن تلك الاساليب هو الذكاء الاستراتيجي للقيادة ودوره الناجح لتطوير العمل للوصول الى المنافسة مع المنظمات الاخرى .

واسباب نجاح اي منظمة هو القيادة الحكيمة والذكية من خلال دراسة المشاكل التي تواجهها وإيجاد الطرق المناسبة والحلول الحقيقية للنجاح من خلال حل المشاكل الداخلية بين الادارة والعاملين من جهة وبينها وبين المنظمات الاخرى من جهة اخرى ويتضمن البحث عرض مفهوم الذكاء الاستراتيجي والذي يمثل البوابة الاولى لنجاح المنظمة. وتم فحص العلاقة والاثر الذي يحققه الذكاء الاستراتيجي في القيادة عن طريق الحاسوب واستخدام البرنامج الاحصائي المناسب لتحليل متغيرات البحث

عن طريق الاسلوب الاحصائي الاستدلالي المعلمي (معامل بيرسن) لتحديد نوع ومستوى العلاقة بين متغيرات البحث .

المبحث الاول :-

اولا :- مشكلة البحث: -اتضح للدارس من خلال المعاينة الميدانية والمشاهدة بوجود مشكلة في المنظمة المذكورة من خلال وجود فجوة بين العاملين في المستويات الدنيا وبين القيادة العليا, الامر الذي ينعكس بشكل سلبي على قدرة عمل المنظمة للوصول الى تقديم أفضل الخدمات .

وما تقدم يتضح بأن مشكلة البحث تتمثل بالتساؤلات الاتية :-

١ – ما هو الذكاء الاستراتيجي ؟ وما أهمية في المنظمة ؟

٢ – هل يعتمد نجاح المنظمة على تطبيق مفهوم الذكاء الاستراتيجي ؟

٣ – هل توجد علاقة وأثر بين الذكاء الاستراتيجي والقيادة ؟

٤ – ما نسب نجاح تطبيق الذكاء الاستراتيجي للمنظمة ؟

من هذا المنطلق يأتي الاهتمام بمشكلة البحث وايجاد الحلول المناسبة لها

وهناك شحة في الدراسات التي اهتمت بموضوع الذكاء الاستراتيجي في البيئة المحلية للوصول الى النجاح والتنافس

ثانيا :- اهداف البحث :- يهدف البحث الى تقديم محورين هما :

١ – محور الذكاء الاستراتيجي:- يسعى البحث من خلال هذا المحور الى تحقيق ما يأتي :-

أ – بناء اطار استراتيجي للذكاء .

ب – الكشف على اهمية المنظمة ودورها البارز في المجتمع.

ج – تشخيص وتحليل الاعمال من خلال الكشف على قدرة المنظمة على اتباع سياسة جديدة لأجل النجاح والتفوق في السوق .

٢- محور القيادة :- يهدف البحث الى ما يأتي :-

أ- اسهام القيادة في نجاح المنظمة .

ب- اختبار العلاقة والاثر بين الذكاء الاستراتيجي والقيادة .

ثالثا :- أهمية البحث تتجلى أهمية البحث في معرفة ما هو الذكاء الاستراتيجي؟ وماهي الخطط الواجب وضعها لتحسين عمليات المنظمة ؟ ونسبة استخدامه في العمل ؟

وتكمن اهمية البحث في : -

١- يستمد هذا البحث من أهمية مفهوم الذكاء الاستراتيجي ،اذ من الممكن الحصول على أعلى النتائج من خلال استخدام الامثل للذكاء لتحسين نسب العمل.

٢- ان القيادة لها دور مهم في نجاح المنظمة .

٣- القيادة التي تتبع الذكاء الاستراتيجي يمكنها ان تصل بالمنظمة الى التفوق والنجاح بالإمكانيات المتاحة .

رابعا :- وسائل جمع البيانات:

١- لقد تم الاعتماد على عدد من الوسائل الخاصة في جمع البيانات(استمارة الاستبيان)المقدمة الى شريحة من العاملين في المنظمة من خلال الاعتماد على المستوى التعليمي ومستويات اخرى

٢- المصادر العلمية المختلفة (بعض الكتب والابحاث المختلفة) التي تخص متغيرات البحث .

٣- مناقشة سياسة المنظمة مع بعض العاملين

خامسا : - ادوات التحليل والمعالجة الاحصائية

وتحليلها عن طريق استعمال معامل الارتباط سبيرمان (spss لقد تم ادخال البيانات الخاصة في استمارة الاستبيان في البرنامج(الاحصائي لقياس علاقة المتغيرات بين الذكاء الاستراتيجي والقيادة

سادسا :- عينة البحث

الشركة العامة لتجارة المواد الغذائية هي أحدى الشركات التابعة لوزارة التجارة تأسست هذه الشركة أواسط الخمسينات من القرن الماضي وأخذت على عاتقها استيراد وتسويق مختلف المواد الغذائية (سابقا) وفي بداية التسعينات من القرن المنصرم وبعد فرض الحصار الجائر على الشعب العراقي قامت الشركة بتوزيع مفردات البطاقة التموينية لمختلف المواد الغذائية بأسعار مدعومة وقد نجحت نجاح كامل من خلال السيطرة على السوق والأسعار السائدة ولحد الأن وتتبنى هذه الشركة تطبيق نظام ادارة الجودة طبقا للمواصفة العالمية (٢٠٠٨-الايزو) وتؤكد على المراجعة الادارية الدورية لأهداف الجودة لضمان استمرارية وتطوير النظام خاصة انظمة الادارة .وتتكون من مجموعة من التشكيلات الادارية وكذلك مجلس الشركة الذي يضم أعضاء منتخبين وأخرين معينين وهذه الشركة تتكون من مدير عام ورؤساء أقسام وعدد من الفروع في كافة المحافظات ترتبط أداريا بالمركز العام تتكون من الالاف من الموظفين في جميع تشكيلات الشركة.

المبحث الثـاني :- الذكـــاء الاستـــراتيجي والـقيـــــادة

اولا :- الذكـــاء الاسـتراتـيجي

الاسـتراتـيجي

* ما هـــو الذكـاء الاسـتراتيـــجي :- الذكاء ((The mind))يعني العقل جاءت مشتقات العقل بالقران الكريم في تسع واربعين اية كلها بالصيغة الفعلية وجاءت صيغة(يعقل)مرة واحدة-وجاءت صيغة(يعقلها)مرة واحدة وتكررت صيغة(يعقلون)٢٢مرة- وصيغة(تعقلون)٢٥ مرة.

يعد الذكاء الاستراتيجي من المفاهيم الحديثة في مجال الادارة والاعمال حيث يقوم في معرفة المتغيرات البيئية ودراستها وتحليلها والاستفادة منها .

- يعرف kuhimann et al الذكاء الاستراتيجي بانه عملية ابتكار خرائط طريق توجه صناع القرارات على اتخاذ قرارات صائبة بصورة اكثر وعيا من خلال توفير المعلومة في الوقت المناسب وبالقدر المناسب وبالجودة والدقة اللازمة .

- يعرف محمد حسين ونعمة عباس الذكاء: يمثل الذكاء الاستراتيجي احد مكونات العقل الاستراتيجي الذي يتفاعل مع مكوناته كالأدراك والتفكير والتعلم .

- بناء على ما تم عرضه من تعاريف يرى الباحث ان الذكاء الاستراتيجي هو الاسلوب او التصرف او الخطط المتخذة لحل مشكلة ما من خلال مجموعة من الطرق المتخذة فيما يتعلق بالعمل ,مما يسمح بصناع القرار باتخاذ القرار الصائب .

من خلال التعاريف السابقة يتضح مما يأتي :-

١- لقد ركزت هذه المفاهيم على أهمية المعلومات من خلال مراحل اتخاذ القرار في الوقت والمكان المناسب مما يجعل أن الذكاء الاستراتيجي هو اداة لجمع المعلومات التي تساعد صناع القرار بالمعرفة ,من خلال تحليل هذه المعلومات وتبويبها لاتخاذ القرار المناسب

٢- يعتبر الذكاء الاستراتيجي جزء من الشخصية التي يتمتع بها قادة المنظمات .

علاقة الذكاء الاستراتيجي بمصطلحات اخرى :-

بعد معرفة الذكاء الاستراتيجي لابد من التميز بينه وبين بعض المصطلحات الاخرى :

١-التفكير الاستراتيجي

ظهر مفهوم التفكير الاستراتيجي ومنطلقاته الفلسفية كرد فعل احدثته الاوساط البحثية , والتفكير الاستراتيجي اساسه التوجه صوب المستقبل مستفيدا من وقائع الماضي ومعطيات الحاضر .وبشكل عام يمكننا القول ان التفكير الاستراتيجي يتمثل بالأساس في كيفية توظيف القدرات العقلية بما فيها ما يعرف بالذكاء الشعوري , المتمثل في القدرات العقلية التي تستند الى الشعور والعاطفة في فهم احتياجات الذات ومتطلبات الاخرين وسبل تحقيق التناغم والانسجام فيما بينهم .

٢- الذكاء التكتيكي

ان الذكاء محدد بدرجة كافية ويعتمد عليه لوضع اساس للعمل الفوري , وفي الواقع يشار اليه احيانا بالذكاء العملي , والذكاء التكتيكي هو ذكاء عملياتي في الحد الأدنى , ولا يرتكز على الحدس او التنبؤ . وأبرز نقاط التميز بين الذكاء الاستراتيجي والتكتيكي هي :-

ا- الذكاء التكتيكي يعالج المسائل الفورية التي يواجهها المدراء بينما يقوم الذكاء الاستراتيجي على التحليل والتوجه نحو المستقبل.

ب -ان الذكاء التكتيكي لايعتمد على الحدس والتنبؤ بينما يرتكز الذكاء الاستراتيجي بشكل كبير على الحدس .

ج - الذكاء الاستراتيجي يقود المنظمة الى الاستراف والرؤية المستقبلية والتخطيط للمستقبل بينما يرتكز الذكاء التكتيكي على الاعمال الحالية .

٣- الذكاء العاطفي

القدرة على معرفة المشاعر الخاصة ومعرفة مشاعر الاخرين والقدرة على تحفيز أنفسنا وادارة انفعالاتنا سواء مع ذواتنا او علاقاتنا مع الاخرين . تجدر الملاحظة أن الذكاء العقلي (المعرفي) والذكاء العاطفي ليست قدرتين متعارضتين بل قدرتين منفصلتين فعليا , لدينا عقلان أحداهما يفكر بالأخر تشعر هاتان الطريقتان المختلفتان اساسيا في المعرفة تتفاعلان لبناء حياتنا الذهنية . (لدى جميع البشر اربع حاجات واعية , الحب والانتماء , تقدير الذات , المرح , الحرية) وحاجة لا واعية واحدة هي البقاء.

يعد الذكاء الاستراتيجي عنصرا في تسيير نشاط المنظمات في كل

مرحلة من مراحل استراتيجياتها وعملياتها , وتبرز اهمية هذا الذكاء في ادارة المخاطر التي تواجه المنظمة من خلال وصف المخاطر والتهديدات وتحديد ودراسة الفرص بطريقة تساعد المدراء في تحديد برامج وسياسات المنظمة , وهو ما يجعل المنظمة قادرة على التعامل مع التحديات المستقبلية ويوفر الفرص وتعزيز المنظمة ونجاحها .كما أن الذكاء الاستراتيجي يعمل على أعداد القادة ومساعدتهم في قيادة المنظمة (١).

ويعد الذكاء الاستراتيجي عبر منظوماته في منظمات الاعمال الأداة لما يأتي :

١- التمكين لضمان النجاح الاستراتيجي(الجودة والتفوق).

٢- تحليل الاهداف المستقبلية للمنافسين .

٣- بناء المركز الاستراتيجي لمنظمات الاعمال خاصة القيادية منها .

٤- تعزيز القدرات الاستراتيجية وهندسة بناء علاقاتها الاستراتيجية مع الزبائن والموردين .

٥- دعم القرارات التفاوضية والابداعية لمنظمات الاعمال العالمية والدولية والمحلية .

٦- تشخيص الفرص الاستراتيجية وما يتلازم معها من أخطار وتهديدات من البيئة .

* اهمية الذكاء الاستراتيجي

تتحد اهمية الذكاء الاستراتيجي في :

١- دور الذكاء الاستراتيجي في عمليات التغير

٢- دور الذكاء الاستراتيجي كسلاح تنافسي

١- دور الذكاء الاستراتيجي في عمليات التغيير:

ليس القضية هي وصول المنظمة الى النجاح والتفوق وانما اكبر تحدي تواجه المنظمة هو البقاء في ظل التحديات التي تواجهها من خلال المتغيرات التي تحيط المنظمة في البيئة الخارجية والداخلية ويعد الذكاء الاستراتيجي أداة أداريه فعالة لإدارة المستقبل وتتوقع المتغيرات التي قد تحدث وتؤثر على بناء المنظمة.

يساعد الذكاء الاستراتيجي القادة على التخطيط طويل الامد ويمكنه من توقع التغيير وأدارته , وكما يوفر الذكاء الاستراتيجي تفهم وتبصر وسائل التغيير المحتلة للسياسات والاستراتيجيات والبرامج والتشريعات ,ويمكن الاشارة الى ان توظيف عناصر الذكاء الاستراتيجي في قيادة المنظمة يساعد المدراء في التنبؤ بالمستقبل وهذا يساعد المنظمة على تغيير نشاطها وخدماتها بما يتلائم مع رغبات المستفيدين .

٢- دور الذكاء الاستراتيجي كسلاح تنافسي :

برز هذا الدور في أطار توظيف هذا النمط من الذكاء في صياغة الخطط والسياسات المختلفة , وفي عمليات التغيير والتطوير , والارتقاء بمستوى الاعمال في بيئة ديناميكية تعمل فيها المنظمات وتجابه التحديات المحيطة بها , والمنظمات التي تملك عمليات ذكاء استراتيجي فعالة هي المنظمات التي تستطيع ادارة المعلومات واستخدامها لتوقع اتجاهات السوق المستقبلية والفرص بنجاح والاستجابة لها .

ولعبت شركة Astpp)) التي تضم (١٢) مجموعة بحثية وخبراء من تسعة دول في تقديم البحوث والتكنلوجيا والعلوم وسياسات الابداع دورا بارزا في ارساء دعائم الذكاء الاستراتيجي وابحاثه ودراساته, بإقامتها ومنذ عام (١٩٩٦)سلسلة من ورش العمل والمناقشات الهادفة لبلورته, فضلا عن :-

١- قيام عدد من الدول بتأسيس شركات باسم (الذكاء الاستراتيجي) لأجراء التحليلات الاقتصادية وتحديد تطبيقاتها في استراتيجيات اعمال المنظمات , والتنبؤ , وتوفير المعلومات لصناع القرار.

٢- تشكيل مجموعات او وحدات للذكاء الاستراتيجي في داخل المنظمات ,مهمتها توفير المعلومات الداعمة لصناع القرار , وتعتمد على اشخاص متمرسين وذوي خبرة في التفكير والتخطيط الاستراتيجيين .

٣- ظهور وظيفة «مدير الذكاء الاستراتيجي» في عدد من الشركات وظيفته تحليل وصناعة القرارات وصياغة السياسات .

٤- انشاء مراكز لأبحاث الذكاء الاستراتيجي تستطلع اراء الرؤساء التنفيذيين للمنظمات في مختلف دول العالم .

٥- أن كثير من الجامعات مثل (جامعة ولاية بورتلاند) بدأت بتدريس الذكاء الاستراتيجي لطلبة (قسم الهندسة وأداره التكنولوجيا) واعدت منهجا متخصصا عن الذكاء ومفاهيمه وتقنياته وتطبيقه في المنظمات.

٦- اسهام اصدارات الباحثين في ترصين موضوع الذكاء الاستراتيجي وكثير من المقالات الخاصة بالذكاء وتطبيقاته .

ثانيا :- القيادة

القيادة لغة : قال بن منظور :- مصدر من الفعل (قاد- يقود – قودا- وقيادة) واسم الفاعل منها قائد ويجمع على قادة .والقود

نقيض السوق .فالقود من الامام والسوق من الخلف . والقائد يطلق على انف الخيل اي مقدمته .

القيادة اصطلاحا :- كلمة نستعملها غالبا في ثقافاتنا ونتكلم عنها بنحو مسهب لكننا في أغلب الاحوال لا نشرح جميع الجوانب القيادية هناك العديد من التعريفات لمفهوم القيادة ان هناك العديد من التعريفات لمصطلح القيادة وكل من هذه التعريفات يعكس وجهة نظر صاحبه بالنسبة للجوانب التي يعتقد انها اساسية ومهمة فهناك من ينظر الى القيادة من وجهة نظر نفسه ووجهة نظر اجتماعية , الى جانب اراء المهتمين في المجال الاداري ,أضافة الى ان لها منظورا سياسيا عليه ايديولوجيات مختلفة.

فيرى عسكر أن القيادة هي فن التأثير في السلوك البشري لتوجيه جماعة من الناس نحو هدف معين بطريقة تضمن طاعتهم وثقتهم واحترامهم وتعاونهم .

أما شوقي فيرى القيادة عبارة عن مجموعة من سلوكيات يمارسها القائد في الجماعة والتي تعد محصلة تفاعل بين خصال شخصية القائد ,الاتباع ,وخصائص المهمة ,والنسق التنظيمي ,والسياق الثقافي المحيط ,وتعمل على حث الأفراد لتحقيق الأهداف بأكبر قدر من الفعالية التي تمثل كفاءة عالية في أداء الأفراد .

ويرى الباحث ان القيادة هي مجموعة من الصفات التي يتمتع بها القائد بعضها بالفطرة والبعض الاخر صفات مكتسبة يتميز بها القائد عن الاخرين مما يجعله متميزا وبارزا عن البقية.

وهناك بعض المهارات التي تؤدي الى نجاح القيادة:-

١- تبدأ القيادة بالقائد ,كقائد يتعين عليك ان تحدد بوضوح غايتك واهدافك واتجاهاتك ,وان ترسم

خطوات صغيرة محددة توصلك الى الصورة الكبرى والشاملة أي الى النتيجة النهائية التي تريد تحقيقها لنفسك ولفريقك.

٢- القادة يعملون من اجل الناس ,كقائد عليك ان تتطلع الى ما هو ابعد من نطاق النظام المعتمد

والآلات والارقام ,فالناس هم الذين يقومون بالعمل وهدف العمل هو خدمة الناس .

٣- القيادة اساسها المرونة ,على القائد ان يمتلك خطة وبدائل كثيرة وعليهم أن يتحلوا بالقدرة على الابداع لتحقيق النتيجة المرجوة ,القائد الجيد ينحني ولكنه لا ينكسر.

٤- الصلابة ,لكي تكون قائد ناجح عليك ان لا تدع كل تحد بسيط يهزمك او يحطمك, فالقادة الاقوياء يعيشون الحياة من خلال امتلاك قدرة داخلية على التحكم بزمام الامور وابقائها تحت السيطرة.

القيادة تعني ان نفهم بأننا جميعا مختلفون ,ما من شخصين يمتلكون بصمات اصابع متشابهة وكذلك الامر لا يوجد تشابه بين أثنين من حيث النفسية والعمل.

٦- التواصل يجب على القائد ان يتواصل مع الاخرين ويعرف مشاكلهم وكذلك نفسياتهم ومقترحاتهم .

٧- القيادة يجب أن تتمتع بروح التسامح .

٨- القدرة على بناء فريق عمل .

٩- القيادة تختلف عن الادارة لكي تكون مدير جيد عليك ان تكون قائد ولكن كونك قائد لا يستوجب منك ان تكون مدير .

١٠- القيادة تتطلب الماما ومعرفة جيدة بثقافات متعددة .

١١- القيادة تستسلم الكفاءة والجدارة

١٢- القيادة تعني العمل .

١٣- القيادة لا تسمح للخوف بأن يستحوذ عليك

١٤- القيادة تتطلب المصداقية .

١٥- القيادة يعلمون ان جو المرح تسهل عملهم .

*خصائص القائد الذكي استراتيجيا

القائد الذي يتمتع بالرؤية المستقبلية ,الشراكة ,القدرة على التحفيز, والحدس ,والابداع انه قائد مستنير يتمتع بالذكاء الاستراتيجي وهذا ما يجعل القائد الذي يتمتع به ذا مخيلة واسعة وبصيرة ثاقبة ويتسم بالعلم والمهارتين الفكرية والتحليلية ويعتمد على العقل المفكر والمعرفة بدلا من القوة العضلية في انجاز عمله .ومن سمات القائد الاستراتيجي كما اشار اليه الباحثين أنه ((شخص مفكر ومتأمل ,ذو خبرة واسعة في رسم الخطط الاستراتيجية ,ومعرفة البيئة الداخلية والخارجية ومعرفة نقاط القوة والضعف التي تتمتع بها المنظمات المنافسة وكذلك معرفة نقاط القوة والضعف داخل منظمته والعوامل التي تهدد بقائها واستمرارها . ومن مميزات القائد الذي يتمتع بذكاء استراتيجي: -

- الثقة الكبيرة بالنفس
- وضوح التفكير وصفاؤه
- الاستقامة والحكمة والعدل
- يحسن الاستفادة من الموارد الفكرية والمادية المتوفرة
- يفعل ما يقول ويتصرف بحزم

أن القائد الذي يرجى له التقدم والازدهار يجب أن يتصف ب:

- بعد النظر والقدرة على استشراف المستقبل

- الحدس ومعرفة العواقب
- الأبداع وابتكار الحلول للمشكلات والصعوبات التي تواجه المنظمة
- العمل التعاوني

*وعموما يمكننا ان ننجز المهارات الاساسية للقائد (١)
١-القدرة على التخطيط
٢- اجادة التعامل مع الاخرين
٣- مهارة الحوار وادارة النقاش
٤- القدرة على ادارة الوقت
٥- حل المشكلات
٦- ادارة الاجتماع
٧- التحفيز
٨- الاتصالات
٩- النشاط المالي
١٠- المبادرة

وبوجود هذه المهارات لابد ان يتمتع القائد بالذكاء الاستراتيجي يساعده للقيام بعمله كقائد .

ان المنظمات الكبرى تنظر للقائد على انه هو السلاح الاكثر تأثيرا في البيئة التنافسية من خلال وضع بعض الجوائز التنافسية للرتقاء بجودة المنتوج من خلال التركيز على القائد مثل الجائزة الكندية للجودة التي حددت دور القائد والاتجاه الاستراتيجي الذي يلعبه في تطوير المنظمة .

المبحث الثـالث

اولا :-الجانب العملي

١ - عرض النتائج

يهدف للتعرف على مستوى اجابات عينة البحث لمتغيرات الاستبانة المتمثلة بالذكاء الاستراتيجي واثرة في القيادة وكانت نتائج تحليل اجابات العينة كالاتي :-

يعتقد ٨٠٪من افراد العينة ان الادارة لا تستفيد من الخبرات الشخصية والامكانات الذاتية في التعاطي مع الاحداث المستقبلية ,ونسبة ١٠٪يتفقون ان الادارة تتعامل بشكل جيد ,١٠٪بشكل ممتاز, وان نسبة ٨٦٪ لا يعتقدون ان الادارة تعتمد على التغذية العكسية في عملية صناعة القرار , ونسبة٤٪ جيدة ونسبة ١٠٪من افراد العينة ممتاز , وان نسبة ٩٠٪ من افراد العينة لا يتفقون على ان القرارات المتخذة تقوم على استقراء تحليلي دقيق للمستقبل , ونسبة ٧٪ يتفقون بشكل جيد , ونسبة ٣٪بشكل ممتاز ,ونسبة ٩٠٪من عينة البحث بشكل ضعيف لا يؤيدون ان الادارة لديها رؤيا في تحقيق رضا العاملين ,ونسبة ٧٪يؤيدون بشكل جيد ,٣٪ممتاز ,وان نسبة٩٠٪من عينة البحث لا يؤيدون ان الادارة تلبي طموح العاملين ,ونسبة ١٠٪ جيد ,وان نسبة ٨٦٪من عينة البحث ان الادارة لا تهتم بمشاعر واحاسيس العاملين ,ونسبة ١٠٪جيدة ,ونسب ٤٪ممتازة ,ان نسبة ٧٤٪لا يؤيدون ان الادارة تدرك مدى الحاجة التغير نحو الافضل ونسبة ١٠٪جيدة ,ونسبة ١٦٪ممتازة ,ان نسبة ٨٦٪ ان الادارة لا تعمل بمبدأ الثواب والعقاب في العمل , ونسبة ٧٪من العينة جيدة,٧٪ممتاز ,وان نسبة ٤٥٪من عينة البحث لا يؤيدون ان الادارة تحرص على سير العمل وفق القواعد والتعليمات الصادرة من الجهات العليا ,ونسبة ٢٣٪جيدة , ونسبة ٣٢٪ممتازة ,ان نسبة ٩٠٪من عينة البحث لا يعتقدون ان الادارة لديها ذكاء استراتيجي في قيادة العمل ,ونسبة ٧٪جيدة , ونسبة ٣٪ممتازة ,وان نسبة ٨٦٪من عينة البحث لا يؤيدون ان القائد في الادارة يتبنى الافكار التي يطرحها المرؤوسين وكذلك العاملين في المستويات الدنيا ونسبة ٧٪ جيدة , ٧٪من عينة البحث ممتاز

٢ - تحليل علاقة الارتباط بين متغيرات البحث(الوسط الحسابي والانحراف المعياري)

أ - لقد اظهرت نتائج تحليل اجابات العينة حول استفادة الادارة من الخبرات الشخصية والامكانات الذاتية في التعاطي مع الاحداث المستقبلية اتضح ان الوسط الحسابي(١,٢٩٠) وانحراف معياري(٠,٦٤٢)وهذا يدل عدم استفادة الادارة من الخبرات الشخصية حسب وجهة نظر عينة الدراسة ويعود ذلك الى ادراك العاملين حول سياسة المنظمة .

ب - لقد ظهرت نتائج تحليل اجابات العينة حول اعتماد الادارة بشكل اساسي على التغذية العكسية اتضح ان الوسط الحسابي (١,٢٢٥) وبانحراف معياري(٠,٦١٦) وهذا يدل على عدم اعتماد الادارة على التغذية العكسية في اتخاذ القرارات .

ج - لقد اظهرت نتائج تحليل اجابات العينة حول القرارات المتخذة في المنظمة تقوم على استقراء تحليلي دقيق للمستقبل ان الوسط الحسابي (١,١٢٩) وانحراف معياري (٠,٤٢٧) وهذا يدل حسب وجهة نظر العينة ان الادارة قراراتها شخصية ومشتتة .

د - لقد اظهرت نتائج تحليل اجابات العينة حول الرؤيا في

تحقيق رضا العاملين وكان الوسط الحسابي (١,١٢٩) وانحراف معياري (٠,٤٢٧) يدل على ان الادارة لا تسعى الى تحقيق رضا العاملين .

الوسط الحسابي والانحراف المعياري لارتباط

المتغيرات (الاسئلة في الاستبانة)	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري
تستفيد الادارة من الخبرات الشخصية والامكانات الذاتية في التعاطي مع الاحداث المستقبلية	١,٢٩٠	٠,٦٤٢
تعتمد الادارة بشكل اساسي على التغذية العكسية في عملية صياغة واتخاذ القرار	١,٢٢٥	٠,٦١٦
القرارات المتخذة في المنظمة تقوم على استقراء تحليلي دقيق للمستقبل	١,١٢٩	٠,٤٢٧
الادارة لديها رؤيا في تحقيق رضا العاملين	١,١٢٩	٠,٤٢٧
القرارات المتخذة من قبل الادارة تنسجم وتلبي طموح العاملين	١,٠٩٦	٠,٣٠٠
تهتم الادارة بمشاعر واحاسيس العاملين .	١,١٦١	٠,٤٥٤
تدرك الادارة مدى الحاجة للتغير نحو الأفضل .	١,٤١٩	٠,٧٦٤
تعمل الادارة بمبدأ الثواب والعقاب في العمل	١,١٩٣	٠,٥٤٢
تحرص الادارة غلى سير العمل وفق القواعد والتعليمات الصادرة من الجهات العليا	١,٨٧١	٠,٨٨٤
تعتقد ان الادارة لديها ذكاء استراتيجي في قيادة العمل	١,١٢٩	٠,٤٢٧
يتبنى القائد الافكار التي يطرحها المرؤوسين وكذلك العاملين في المستويات الدنيا	١,١٩٣	٠,٥٤٢

- بما ان الانحراف المعياري اقل من واحد لجميع الاسئلة يدل على تشتت الاجابات من قبل العينة

ثانيا:- الاستنتاجات والتوصيات

١- الاستنتاجات

- اثبت البحث من خلال نتائج تحليل الاجابات العينة المختارة :

أ- الادارة لا تعتمد على التغذية العكسية في صناعة القرار

ب- لا تعتمد الادارة على تحليل المستقبل حسب الاحداث المستقبلية .

ج- القرارات المتخذة لا تلبي طموح العاملين .

د- الادارة لا تستفيد من الخبرات الشخصية في المنظمة.

و- المنظمة تعتمد على قرارات سريعة وغير مدروسة وتعتمد على قرارات الموقف .

٢- التوصيات

أ- اعادة النظر في بعض سياسات الادارة المتخذة وعدم الاعتماد على القرار الشخصي فقط .

ب- الاهتمام بمشاعر العاملين وخاصة في المستويات الدنيا .

ج- اعتماد مبدأ الثواب والعقاب في العمل وبما يلبي طموح العاملين .

د- امتلاك ذكاء استراتيجي للاستفادة من الخبرات الشخصية وتطوير العمل بأسلوب تحليلي ويلبي طموح العاملين .

و- الاعتماد على مبدأ التغذية العكسية في اتخاذ القرارات وخاصة التي تتعلق في عمل المنظمة في المستويات الدنيا .

ي- انشاء وحدة في المنظمة مهمتها تحليل القرارات استراتيجيا والاعتماد على اشخاص اكفاء في ادارة هذه الوحدة .

ن- عدم اتخاذ القرارات السريعة وخاصة المتعلقة في اداء العمل او التي تهم شؤون العاملين .

الحماية الجزائية للمستند الإلكتروني في التشريعات الأردنية والعراقية

عمر حسين علي / قانوني
دائرة العلاقات الاقتصادية الخارجية

جاءت الدراسة لتسليط الضوء على المسؤولية الجزائية للمستند الإلكتروني والمفاهيم المرتبطة بها، اعتمدت الدراسة في الإجابة على الإشكالية المطروحة على المنهج الوصفي، الذي يساعد في وصف جزئيات متعددة في موضوع المستند الإلكتروني، ومن ثم المنهج التحليلي لدراسة النصوص القانونية الواردة في قانون الجرائم الإلكترونية الأردني رقم ٢٧ لسنة ٢٠١٥ وفي التشريعات العقابية العراقية، ومن ثم المنهج المقارن لدراسة النظام القانوني للحماية الجزائية للمستند الإلكتروني في كل من التشريعات الجزائية الأردنية والعراقية بالمقارنة مع بعض القوانين العربية والغربية، وذلك بهدف التوصل إلى النتائج المتوخاة من هدف الدراسة.

وقدمت الدراسة عدد من التوصيات أهمها: أن ينظم المشرع العراقي حماية جنائية موضوعية كافية للمستند الإلكتروني، من خلال النص على الجرائم الواقعة عليه، والتي تتلائم مع الطبيعة غير المادية لهذه المستندات، كالتزوير الإلكتروني، جريمة الاحتيال الإلكتروني، جريمة الاستخدام غير المشروع لأدوات الدفع الإلكتروني على غرار التشريعات العقابية الأخرى، ومنها الأردني. كما أنه على المشرعين الأردني والعراقي وضع إجراءات خاصة أكثر دقة للتحقيق والمحاكمة للجريمة المعلوماتية تختلف عن الجريمة التقليدية.

خلفية الدراسة وأهميتها

أولاً: المقدمة

تتيح التكنولوجيا الحديثة القيام بالكثير من الأعمال التي كان

يستحيل من قبل إنجازها، فلقد وفرت هذه التكنولوجيا في مجال الإتصالات الإلكترونية إمكانية تحقق التواصل الإنساني وإنجاز المعاملات في سهولة ويسر، وأتاح إستخدامها حسن تقديم خدمات الرعاية الصحية وتنمية الملكية الفكرية، وغيرها من مجالات.

وتعد شبكات المعلومات ونظم التبادل الإلكتروني للبيانات تطبيقا للإستخدام التكنولوجي الحديث في مجال الإتصالات ونقل المعلومات وهي تختلف بذلك كثيرا عن غيرها من الوسائل التقليدية للاتصال والإعلام، وهذا الإختلاف يؤدي إلى أمرين: الأول هو تعدد أوجه إستعمالات هذه الوسائل وإتساعها، والثاني هو الحاجة إلى تنظيم قانوني يضع الإطار لهذه الإستعمالات( ).

غير أن هذه التكنولوجيا قد يساء إستعمالها وأن يهدد إستخدامها السلامة العامة والمصلحة الوطنية، فإذا كانت وسائل الإتصال الإلكتروني الحديثة تتيح إنجاز المعاملات المالية بشكل سريع؛ فإن إستعمال هذه الوسائل لا يخلو من مخاطر، فقد يستغل بعض المجرمين هذه الوسائل في إرتكاب جرائمهم بطريق الإحتيال أو المساس بخصوصية هؤلاء المتعاملين وسرية معاملاتهم. وإذا كان التقدم التقني قد حاول مكافحة الجرائم في مجال الإتصالات ولجأ إلى تشفيرها بما يحفظ سريتها، فإن هذه الإجراءات قد أفضت إلى إستغلال الجناة لهذه الإجراءات في إرتكاب جرائمهم بإستخدام وسائل إتصال يصعب إختراقها، وهو ما يعني أن التقدم التقني قد أمد المجرمين بوسائل بالغة الفاعلية في إرتكاب جرائمهم( ).

ثانياً: مشكلة الدراسة:

تثير الدراسة التساؤل عن التشريعات الجنائية الأردنية والعراقية الخاصة بالحماية الجزائية للمستند الإلكتروني، وبيان مدى كفاية خطة التشريعات الأردنية والعراقية وبعض التشريعات المقارنة الأخرى في تجريم الأفعال التي تنال من المستند الإلكتروني وبيان مدى فاعلية خطة التجريم هذه.

١. ما هو نطاق فكرة المستند الإلكتروني؟ وكيفية تمييزها عما قد يختلط بها من حقوق ومصالح أخرى تخرج عن مدلولها؟

٢. ما هي أهم الأفعال الإجرامية التي تنال من المستند الإلكتروني؟

ثالثا: أهداف الدراسة

تهدف الدراسة إلى إيضاح معالم المستند الإلكتروني ونطاق حمايته من خلال بيان الافعال الإجرامية التي تنال منه، وبيان خطة التشريعين الأردني والعراقي وبعض التشريعات المقارنة العربية والغربية في كفالة الحماية الجنائية له.

رابعاً:اهمية الدراسة

تنبع أهمية الدراسة من النقاط التالية:-

١. للمستند الإلكتروني صلة بحماية حقوق المستهلك، فهذا المستند يتبلور فيه حقوق طرفي التعاقد، فهو المرجع للوقوف على ما أتفق عليه الطرفان وتحديد التزاماتهما القانونية، والحماية المقررة للمستند الإلكتروني تضمن في الوقت ذاته حماية للمستهلك.

٢. حماية المستند الإلكترونية تؤدي إلى تحقيق الإستقرار والأمان القانوني، فحماية المستند الإلكتروني سواء من حيث الشكل أو التوقيع، وصيانته من المساس بسريته وكشف محتواه يكفل للافراد الطمأنينة وإستقرار المعاملات، كما يؤدي إلى أن يصبح هذا المستند دليلا في الإثبات يقف على قدم المساواة مع المستند الورقي، وهو ما يؤدي في النهاية إلى استقرار النظام القانوني وقله المنازعات.

خامساً: الدراسات السابقة

بالرغم من البحث والتحري من قبل الباحث، إلا أنه لم يجد في المكتبة القانونية العربية إلا دراسة سابقة واحدة، تناولت موضوع دراسته (الحماية الجنائية للمستند الإلكتروني). وهي دراسة في التشريع المصري للدكتور أشرف توفيق شمس الدين.

سادساً: منهجية الدراسة

تتبع هذه الدراسة المنهج الوصفي والمنهج التحليلي والمنهج المقارن في الحماية الجنائية المقررة للمستند الإلكتروني في التشريعين الأردني والعراقي.

نطاق المستند الالكتروني

ارتبط ظهور المحرر الإلكتروني وانتشاره، بعدة مصطلحات الكترونية أخرى، تستخدم عند التعامل به، واعتبارها كثيراً من الفقه شروطاً لكي يكون للمستند الإلكتروني الحجية الكاملة في الإثبات، وامكانية مساواته بالسندات الرسمية والعرفية، ومن أهم هذه المصطلحات، الكتابة الإلكترونية والتوقيع والتوثيق وهي نفسها الموجودة في المستند التقليدي، إلا أنّ هذا لا يعني أنهما متماثلان رغم أنهما يؤديان إلى نفس الغرض وهو الإثبات .

شروط المستند الالكتروني

من شروط المستند الإلكتروني نذكر مايلي:-

أولاً: الكتابة الإلكترونية

تعتبر الكتابة من أول طرق الإثبات المختلفة في إثبات التصرفات القانونية، ويرجع ذلك لطبيعتها من حيث تحديدها ووضوحها

وامكانية بقائها واستمرارها، دون الارتباط بكاتبها أو موقعها، ونظراً لانتشار الكتابة وشيوعه، نجد المشرع، في القوانين الحديثة، أضفى عليها حجية مطلقة، مادام الخصم لم ينكرها أو يدعِ تزويرها، ولذلك فهي لا تخضع لتقدير القاضي، وتعبر الكتابة بدقة عن الواقعة التي أعدت لإثباتها، فهي تعتبر دليلاً عند حدوث نزاع بين أطراف الاتفاق وتعطي قدراً كبيراً من الاطمئنان لدى أصحاب الحقوق.

وبالتالي تعتبر الكتابة الشرط الأساسي والأهم في المستندات الإلكترونية.

والتي تكون على شكل معادلات خوارزمية تنفذ من خلال عمليات إدخال البيانات واخراجها من خلال شاشة الحاسب الآلي، والتي تتم من خلال تغذية الجهاز بهذه المعلومات عن طريق وحدات الإدخال والتي تتبلور في لوحة المفاتيح أو استرجاع المعلومات المخزنة في وحدة المعالجة المركزية، وبعد الفراغ من معالجة البيانات يتم كتابتها على أجهزة الإخراج التي تتمثل في شاشة الحاسب الآلي، أو طباعة هذه المحررات على الطابعة أو الأقراص الممغنطة أو أي وسيلة من وسائل تخزين البيانات..

ويجب توافر مجموعة من الشروط التي توصف بالفنية أو التقنية حتى يعتد بالكتابة في المجالات القانونية نذكر منها:

١. يجب أن تكون الكتابة مقروءة ومستبينة حتى يمكن الاعتداد بها، ولهذا تأثيرات قانونية خطيرة، حيث أنه في حالة تخلف هذا الشرط يمكن أن يبطل التصرف القانوني.

٢. يجب أن تكون الكتابة دائمة، أي يجب حفظها في شروط تضمن بقائها مدة معقولة.

٣.يجب أن يصعب العبث بها أو التعديل فيها دون أن يترك ذلك أثرا على المحرر الذي يحتويها.

ثانياً: التوقيع الإلكتروني

عرّف قانون الأونسترال النموذجي في المادة (٢) منه،التوقيع الإلكتروني بأنه: (بيانات في شكل إلكتروني مدرجة في رسالة بيانات أو مضافة إليها أو مرتبطة بها منطقياً، يجوز أن تستخدم لتقييم هوية الموقع بالنسبة إلى رسالة البيانات ولبيان موافقة الموقع على المعلومات الواردة في رسالة البيانات). كما عرفت المادة الثانية من قانون المعاملات الإلكترونية الأردني رقم ١٥ لسنة ٢٠١٥، التوقيع الإلكتروني بأنه: (البيانات التي تتخذ شكل حروف أو أرقام أو رموز أو إشارات أو غيرها وتكون مدرجة بشكل الكتروني أو أي وسيلة أخرى مماثلة في السجل الإلكتروني، أو تكون مضافة عليه أو مرتبطة به بهدف تحديد هوية صاحب التوقيع وانفراده باستخدامة وتمييزه عن غيره).

كما يعرف التوقيع الإلكتروني بأنه: (جزء صغير مشفر من بيانات يضاف إلى رسالة الكترونية، فهو جزء من الرسالة ذاتها، يشفر ويرسل مع الرسالة، ليتم التوثق من صحة الرسالة، بفك التشفير وانطباق محتواه على الرسالة) . وعرف أيضاً التوقيع الإلكتروني بأنه: (مجموعة من الإجراءات التقنية التي تسمح بتحديد شخصية من تصدر عنه هذه الإجراءات وقبوله بمضمون التصرف الذي يصدر التوقيع بمناسبته).

وقد نصت المادة (٣/١٣) من قانون البينات الأردني رقم ٣٠ لسنة ١٩٥٢ والمعدل بالقانون رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٧ على:

أ. وتكون لرسائل الفاكس والتلكس والبريد الإلكتروني قوة الأسناد العادية في الإثبات ما لم يثبت من نسب إليه إرسالها أنه لم يقم بذلك أو لم يكلف أحد بإرسالها.

ب. وتكون رسائل التلكس بالرقم السري المتفق عليه بين المرسل والمرسل إليه حجة على كل منهما.

ج. وتكون لمخرجات الحاسوب أو الموقعة قوة الأسناد العادية من حيث الإثبات ما لم يثبت من نسبت إليه أنه لم يستخرجها أو لم يكلف أحد باستخراجها).

ثالثاً: التوثيق الإلكتروني (التصديق).

يقصد به اللجوء إلى طرف ثالث محايد ومستقل عن الأطراف سواءً كان فرداً عادياً أو شركة أو جهة من الجهات، من أجل توثيق المعاملات الإلكترونية لأشخاص، وبهذا يتحدد وضع الموثق أو المصدقّ بأنه وسيط بين المتعاملين، يلجأ إليه بغرض منح الثقة في محرراتهم حتى يمكنهم يستخدموها لإثبات ماتتضمنه من تصرفات قانونية، ولهذا السبب يطلق عليهم البعض، وكلاء الإثبات.

كما يعرف التوثيق بأنه: (مجموعة من الإجراءات المعتمدة أو المقبولة تجارياً أو المتفق عليها بين الأطراف بهدف التحقق من أن قيداً الكترونياً «توقيع الكتروني» لم يتعرض إلى أي تعديل من تاريخ التحقق منه وفق إجراءات التوثيق) .

وأيضاً عرفت المادة الثانية من قانون المعاملات الإلكترونية الأردني رقم ١٥ لسنة ٢٠١٥ التوثيق الإلكتروني بأنه: (التحقق من هوية مستخدم شهادة التوثيق الإلكتروني وصحتها وصلاحيتها)، أما شهادة التوثيق الالكتروني فعرفتها المادة المذكورة بأنها: (الشهادة الصادرة عن جهة التوثيق الإلكتروني لإثبات نسبة توقيع الكتروني

إلى شخص معين استناداً إلى إجراءات توثيق معتمدة).

أما جهة التوثيق الالكتروني فعرفتها المادة المذكورة بأنها: (الجهة المرخصة أو المعتمدة من هيئة تنظيم قطاع الاتصالات أو المخولة قانوناً بإصدار شهادات التوثيق وتقديم أي خدمات متعلقة بهذه الشهادات وفقاً لأحكام هذا القانون والأنظمة والتعليمات الصادرة بموجبه).

وتلعب شهادة التوثيق الإلكتروني دوراً مهماً في عملية التوقيع الرقمي، حيث تؤكد صحة المفتاحين العام والخاص المستخدمين في ذلك، حسب المعلومة الواردة بهذه الشهادة الخاصة بصاحبها، والمنشئة من جهة محايدة، ذلك أن منح هذه الشهادة من جهة التوثيق الإلكتروني يتطلب تقديم المعلومات الخاصة بطالب التوقيع والتأكد من صحتها، ليتم منح هذا الشخص مفتاح تشفير خاص يتسم بالسرية، حيث يحتفظ به الموقع، ويتم تثبيت نصفه في جهاز الكمبيوتر الخاص به، والنصف الأخر في بطاقة إلكترونية، أما جهة التوثيق فتحتفظ بالمفتاح العام، حيث تقوم بإرساله بالبريد الإلكتروني إلى الأشخاص الذين يتعامل معهم الموقع، وذلك لاستخدامه في فك التشفير.

رابعاً: حفظ المعلومات (سلامة المحتوى)

إن بقاء محتوى المستند كما هو عند إنشائه هو ما نعنيه بحفظ المعلومات طوال مدة التقادم التي يخضع لها التصرف المحفوظ، ولذلك يلاحظ أن عملية الحفظ لها دور هام في مجال الإثبات، ولذلك يجب حفظ المعلومات والمعطيات على دعامة إلكترونية ضد التلف والتعديل أو أي صورة من صور الهلاك.

وقد أشار قانون الأونسترال النموذجي في المادة (١٠) إلى الشروط التي يجب توافرها عند حفظ المستند الإلكتروني وهي:

١. تيسير الإطلاع على المعلومات الواردة به على نحو يتيح استخدامها بالرجوع إليها لاحقاً.

٢. الاحتفاظ بالشكل الذي أنشئ أو استلم به أو بشكل يمكن إثبات أنه يمثل بدقة المعلومات التي أنشأت أو استلمت.

٣. الاحتفاظ بالمعلومات إن وجدت والتي تمكن من استبانة منشأ المستند الإلكتروني وجهة وصوله، وتاريخ ووقت إرساله واستلامه( ).

وقد بينت المادة (٢) من قانون المعاملات الإلكترونية الأردني مفهوم المعلومات الإلكترونية بأنها: (البيانات أو النصوص أو الصور أو الرسومات أو الأشكال أو الأصوات أو الرموز أو قواعد البيانات وما شابه ذلك). أما رسالة المعلومات الإلكترونية فعرفتها المادة المذكورة بأنها: (المعلومات التي يتم إنشاؤها أو ارسالها أو تسلمها أو تخزينها بأي وسيلة الكترونية ومنها البريد الإلكتروني أو الرسائل القصيرة أو أي تبادل للمعلومات الكترونياً).

تمييز المستند الإلكتروني عن المستند التقليدي

يتماثل المحرر الالكتروني مع المحرر التقليدي في عدة أمور، ويختلف في أمور أخرى، حيث أنّ كلاً منهما يحمل ملامح وخصائص يتميز بها عن الآخر، وفيما يلي نوضح نقاط الاتفاق والاختلاف بين كل منهما:-

أولاً: أوجه الاتفاق.

يتشابه المحرر الإلكتروني والمحرر التقليدي (الورقي) في أن كلاهما يحتوي على مجموعة من الرموز التي تعبر عن مجموعة مترابطة من الأفكار والمعاني الإنسانية، يدعو المشرع لحمايتها .

كما يرتب الاعتداء على كلاهما وقوع ضرر يمس مصلحة عامة في المجتمع تتمثل في المساس بالثقة العامة، التي تضفيها الدولة عليهما، كما يتشابه المحرر الإلكتروني والتقليدي أيضا أن كلهما قد يحمل صفة المحرر الرسمي أو المحرر العرفي، وحتى يمكن استيعاب مفهوم المحرر الإلكتروني والذي له حجية الإثبات يتعين بيان مفهوم المحرر في صورته التقليدية، فالمحرر في صورته الورقية قد يكون ورقة رسمية أو عرفية، فيعتبر المحرر رسميا إذا أثبت فيه موظف عام أو شخص مكلف بخدمة عامة أمر ما، نظمه على يده أو تلقاه من ذوي الشأن، طبقاً للأوضاع القانونية وفي حدود سلطته واختصاصه .

ثانياً: أوجه الاختلاف

المستند الإلكتروني مجرد، أي ليس له كيان ملموس، بعكس السند الورقي، فالمتعامل يرى الدعامة الورقية والكتابة عليها مباشرة دون اللجوء إلى أي وسيط تقني أو واقعي، في حين أنه بالنسبة للمستند الإلكتروني، لا يجد أمامه سوى الدعامة الإلكترونية (مثل قرص مدمج أو غيره)، ولا يستطيع الوصول إلى الكتابة المفهومة إلا عن طريق وسيط أو أجهزة إلكترونية (كجهاز كمبيوتر)، قادر على ترجمة البيانات التقنية المحفوظة إلى كتابة مفهومة للإنسان، تظهر على شاشة الكمبيوتر أو تطبع على الورق( ).

وبالتالي يجد الباحث أن السند الورقي قابل للقراءة مباشرة أما السند الإلكتروني فليس كذلك.

ويختلف المحرر الإلكتروني عن المحرر في شكله التقليدي، أن المحرر التقليدي يكتب بطريقة يدوية أو آلية في كيان مادي

ملموس، ومن ثم يسهل قراءته بالعين المجردة ،أما المحرر الإلكتروني فهو يعالج عن طريق المكونات المادية والمعنوية لأجهزة الحوسبة والاتصالات، ويسجل على دعامة مغناطيسية تحمل الطابع الافتراضي أو المعنوي .

كما تحقق المستندات الإلكترونية عنصر الثقة والأمان، حيث يصعب العبث فيها أو تغيير محتواها، وذلك لأنها تعتمد على تكنولوجيا التأمين والتشفير، فهناك شفرة سرية تستخدم في حفظ السندات بحيث لا يمكن الإطلاع عليها إلا في حالة قرصنة الشيفرة، على عكس السندات التقليدية التي قد تتعرض للتغيير أو السرقة وبالتالي تفتقد عنصر السرية والأمان والثقة( ).

المحرر الورقي له أصل ورقي، حتى وإن تم إرساله عبر أجهزة شبكات الحاسب الآلي، مثل الفاكس والبريد الإلكتروني بعد إجراء عملية المسح الضوئي له، بينما المحرر الإلكتروني مخزن ومحفوظ إلكترونياً( ). كما يتميز المحرر الورقي بصفة الدوام والثبات، فهو يكون بطريقة نهائية ومن ثم يسهل كشف أي تلاعب أو تزوير فيه بينما لا يتمتع المحرر الإلكتروني بهذه الصفة، لأنه قابل للمحو أو التعديل أو التلف دون ترك أثر ملحوظ يكشف التلاعب به، وخاصة إذا قام بذلك خبير أو مهني متخصص في الحاسب والمعلوماتية، ويمكن أن يتم ذلك أيضا بسبب الخلل الفني أو التقني في الأجهزة المستعملة سواء أتم ذلك تلقائيا أو بفعل فاعل مثل إطلاق الفيروس على البرامج لتدميره ( ).

غير أن الباحث يرى أن هذا الكلام مبالغ، فيه لأن التكنولوجيا الحديثة أوجدت أنظمة تقنية وقائية على درجة عالية من الثقة تحفظ وتؤمن المحررات الإلكترونية من أي تلاعب أو أي اعتداء يقع عليها.

الحماية الجزائية الموضوعية للمستند الإلكتروني

صاحب ظهور شبكة الانترنت تطورات كبيرة في شتى المجالات، حيث أصبحت معظم المعاملات التجارية تتم من خلال هذه الشبكة، مثل البيع والشراء، وغيرها. فتطورت المستندات الالكترونية وأضحت جزء لا يتجزأ من هذه المعاملات، وفي إطار ذلك قام بعض المجرمين بالاعتداء على هذه المستندات، حيث استخدموا طرق من أجل ذلك، على غرار الإتلاف والتزوير المعلوماتي، والسرقة الالكترونية بالإضافة إلى المساس بسرية المستند الالكتروني .

ولقد اختلف الفقهاء ورجال القانون في تكييف الجرائم الواقعة على المستند الإلكتروني، باعتبارها جرائم معلوماتية، فمنها من أخضعها إلى النصوص العقابية التقليدية باعتبارها جرائم عادية مثلها مثل جرائم التزوير، السرقة، الاحتيال، إساءة الائتمان ، ومنها من سن لها نصوص عقابية خاصة ومستحدثة نظرا للطابع الرقمي للأدلة الناتجة عن ارتكابها.

الحماية الجزائية الموضوعية للمستند الإلكتروني وفقا للنصوص العقابية التقليدية

تعتبر الجرائم المعلوماتية من الجرائم المستحدثة، وهي تستهدف قطاعات كثيرة، مما جعل الفقه، فيما يخص تحديدها وتصنيفه، يتميز بالصعوبة، على عكس الجرائم التقليدية التي يمكن تصنيفها بسهولة فائقة، وبالتالي لم يستقر الفقهاء على معيار واحد لتصنيف الجرائم المعلوماتى، وذلك راجع إلى تشعب هذه الجرائم، وسرعة تطورها.

مدى خضوع المستند الالكتروني للنصوص العقابية لجريمة التزوير

نرى أن المساس بمحتوى المستند الإلكتروني، وذلك عن طريق تزويره يكون أشد صعوبة من تزوير المستند الورقي، لذا سنتناول هذا المطلب وفق الفروع الآتية:-

١. أركان جريمة تزوير مستند الكتروني

نرى أن المساس بمحتوى المستند الالكتروني، عن طريق تزويره يكون أشد صعوبة من تزوير المستند الورقي.

وسنتناول بيان أركان جريمة تزوير المستند الالكتروني في النقاط التالية:-

أولا: الركن المادي في التزوير :يتمثل في جريمة تزوير مستند معلوماتي في بتغيير الحقيقة في محرر معلوماتي بإحدى الطرق التي نص عليها القانون تغييرا من شأنه أن يسبب ضررا( ).

ومن هنا ولقيام هذه الجريمة، يجد الباحث أنه لابد من توافر ثلاثة عناصر أساسية: ١. وجود محرر. ٢. تغيير الحقيقة بإحدى الطرق المنصوص عليها قانونا. ٣. أن يترتب على ذلك ضرر عام أو خاص في الحاضر أو في المستقبل.

وسنبين كل عنصر من هذه العناصر:-

١. وجود محرر: اشترط المشرع في جريمة التزوير التقليدية أن يقع فعل تغيير الحقيقة على محرر من المحررات العمومية أو الرسمية أو في المحررات العرفية أو التجارية أو المصرفية أو في بعض الوثائق الإدارية والشهادات، كما اشترط في المحرر أن يكون في شكل «كتابة» أو عبارات خطية، في حين أنه في

جريمة التزوير المعلوماتي فإن المستند المعلوماتي هو الدعامة المادية التي تم تحويل المعطيات المعالجة عليها فيكون إما قرص مضغوط أو شريط ممغنط.

بالنسبة للمشرعين الأردني والعراقي، فقد أدرجا النصوص الخاصة بتزوير المحررات في المواد من٢٦٠-٢٧٢ من قانون العقوبات الأردني والمواد ٢٨٦-٢٩٨ من قانون العقوبات العراقي التي تشترط المحرر لتطبيق جريمة التزوير، وعليه فإنه لا يمكن إخضاع أفعال التزوير المعلوماتي للنصوص العامة للتزوير وهذا ما يستدعي حقا تدخلا تشريعيا، إما بتعديل نصوص التزوير التقليدي على غرار المشرع الفرنسي عند إضافته لعبارة «أي سند للتعبير عن الرأي» لتعوض فكرة المحرر التقليدية، أو بإدراج نص خاص بالتزوير المعلوماتي.

والمستند المعلوماتي الذي يقع عليه فعل التزوير هو كل جسم منفصل أو يمكن فصله عن نظام المعالجة الآلية للمعطيات التي نظمها المشرع الفرنسي في الباب الثالث من القسم الثاني من الكتاب الثاني من قانون العقوبات الفرنسي في المواد من ١-٣٢٣ إلى ٧-٢٣٢ وتجريم المشرع الفرنسي لتزوير الوثائق المعلوماتية جاء بسبب ارتباط هذه الوثائق أو المستندات المعلوماتية بقانون الإثبات، لذلك جاءت المادة ٤٤١-١ من قانون العقوبات الفرنسي لتجرم التزوير الذي من شأنه أن يسبب ضررا والذي يتم بأي وسيلة كانت وفي محرر أو سند للتعبير عن الرأي، ويشمل ذلك الأقراص الممغنطة والأسطوانات المدمجة، وأي بطاقة مغناطيسية أو وسيط يصلح لممارسة حق أو تصرف، أي أن المشرع الفرنسي اشترط أن يكون للمستند المعلوماتي قيمة في الإثبات لأي حق من الحقوق.

٢. تغيير الحقيقة: يقصد بتغيير الحقيقة هو إبدالها بما يغايرها، وبالتالي فلا يعتبر تغييرا للحقيقة أي إضافة لمضمون المحرر أو حذف منه طالما ظل مضمون المحرر في حالته قبل الإضافة أو الحذف، ويقوم ذلك بصدد المستندات المعلوماتية في حالة حذفها أو إضافتها أو التلاعب فيها بأي صورة سواء كانت هذه البيانات مخزنة في ذاكرة الآلة أم كانت تمثل جزء من برنامج التشغيل أو برامج التطبيق، ويجب في هذه الحالة أن يكون محلا للتجريم.

ولذلك فإن تغيير الحقيقة في المعلومات المعالجة آلياً، قد يظهر على كيان مادي سواء كان ورقي أو دعامة الكترونية كالشرائط المغنطة والأقراص الالكترونية وغيرها من الدعامات المماثلة، وفي هذا الغرض يفرق بعض الفقهاء بين تغيير المعلومات المخزنة في الجهاز، وبين إثبات هذه المعلومات في المستندات الصادرة عن النظام المعلوماتي والتي يتحقق فيها وصف المحرر، وبالتالي تتمتع بحماية القانون لها حسب نصوص التزوير باعتبارها معدة للتداول بين الأفراد، حيث يعتبر التزوير المعلوماتي منصب على مخرجات الحاسب الآلي، أي البيانات والمعلومات الخارجة منه، بشرط أن تطبع على دعامة مكتوبة أو مسجلة، أي يكون لها كيان مادي يمكن إدراكه، ولو تم تغيير الحقيقة دون طباعة فلا يمكن أن يطلق عليه تزويرا، فالتجريم وفقا للنص القانوني لا يتم إلا في حال حدوث التزوير في المعلومات الخارجة من النظام المعلوماتي.

٣. الضرر: هو عنصر جوهري في جريمة التزوير، الضرر عنصر جوهري من عناصر جريمة التزوير، لا تقوم لها قائمة بدونه فإذا تخلف الضرر انتفى التزوير حتما ولو توافرت سائر أركانه، ذلك لأن التزوير في القانون لا عقاب عليه إلا إذا كان ضاراً، بحيث لا يكفي لقيام الركن المادي لهذه الجريمة أن يقع تغيير الحقيقة في محرر بإحدى الطرق التي بينها القانون وإنما يلزم فوق ذلك أن يكون من شأن هذا التغيير أن يسبب ضرراً .

ثانيا: الركن المعنوي في التزوير: يتمثل الركن المعنوي في جريمة تزوير المستندات المعلوماتية في القصد الجنائي، على اعتبار أن هذه الجريمة من الجرائم العمدية، وبالتالي يتخذ القصد الجنائي فيها صورة القصد العام والمتمثل في علم الجاني بفعل تغيير الحقيقة في المستند، مع إرادة إلحاق ضرر بشخص ما. أما إذا كان الجاني جاهلا بأن الفعل الذي يرتكبه غير مشروع فلا يتحقق لديه القصد الجرمي، وكذلك الحال إذا انتفى علم الجاني بأي ركن من أركان الجريمة، فلا يترتب عليه توافر القصد الجنائي لأنه يفترض بالفاعل أن يكون عالما بكافة أركان الجريمة، كما قد لا يتحقق القصد الجنائي إذا كان الفعل الذي يقوم به الجاني غير واضح بصورة صريحة كما هو الحال بالنسبة لانتحال صفة الغير أو الاتصاف بصفه غير صحيحة فقد يقوم مبرمج بيانات بتغيير الحقيقة في المحررات ولكنه غير عالما بهذا التغيير .

كما لا يكفي لقيام الركن المعنوي توافر القصد العام، إذ لا يكفي توافر الإرادة والعلم بمكونات الجريمة، بل لا بد أن تكون نية الجاني قد اتجهت وقت ارتكاب هذا الفعل إلى استعمال المحرر

المزور فيما زور من أجله، أي إلى الاحتجاج به على اعتبار أنه صحيح.

حيث أن المشرع الفرنسي في جريمة التزوير في المستندات المعلوماتية يتطلب قصدا جنائيا خاصا يتمثل في نية الجاني إلى إحداث ضرر –سواء حقيقي أو احتمالي- للغير .

ويخلص الباحث إلى أن الركن المعنوي لجريمة التزوير في نطاق المعاملات الالكترونية هو اتجاه إرادة الجاني إلى تزوير مستندات معلوماتية مع نية مسبقة في استعمال المستندات المزورة فيا لغرض الذي تم تزويرها من أجله، وأن يؤدي هذا الفعل إلى حصول ضرر فعلي أو احتمالي لمن ارتكب ضده فمتى توافر الركن المادي والمعنوي قامت جريمة التزوير واستحق مرتكبها العقوبة.

وتعقيبا على ما تطرقنا إليه فيما يخص التزوير المعلوماتي، فإن الباحث يؤكد على ضرورة تدخل المشرع العراقي لتجريم التزوير المعلوماتي الذي يقع على مستند معلوماتي كالبطاقات الالكترونية وذلك إما بتعديله للنصوص المجرمة للتزوير في المحررات في قانون العقوبات، مثلما فعل المشرع الفرنسي بإضافة لعبارة: «أي سند التعبير عن فكرة» في المادة ٤٤١-١ من قانون العقوبات الفرنسي، مما أمكن معه متابعة أعمال التزوير التي تقع على بطاقات الائتمان وغيرها من البطاقات المغناطيسية، لأن هناك فراغ تشريعي في القانون العراقي في هذا المجال ولا يمكن تطبيق نصوص الجرائم الماسة بأنظمة المعالجة الآلية للمعطيات، بالنظر إلى أن المستند المعلوماتي المتمثل في مخرجات الحاسب الآلي كبيانات أو معلومات مسجلة على بطاقات الكترونية أو أقراص مضغوطة هو جسم منفصل عن نظام المعالجة الآلية للمعطيات ولم تنص المواد ٢٨٦-٢٩٨ من قانون العقوبات العراقي عن حالة تغيير أو حذف معطيات منفصلة عن نظام المعالجة الآلية.

ثانياً: النتائج

١. تبين معنا أن المشرع العراقي لم يسن أي قانون يعالج جرائم أنظمة المعلومات بما فيها الجرائم الواقعة على المستند الإلكتروني مثل التزوير الالكتروني والاحتيال الالكتروني والسرقة الإلكترونية وغيرها، وإنما تتم الملاحقة والعقاب وفق القواعد العامة، وذلك على عكس ما ورد في التشريعات الأخرى كالأردني، الذي تناول هذه الجرائم الماسة بالمستند الالكتروني في قانون الجرائم الإلكترونية رقم ٢٧ لسنة ٢٠١٥.

٢.تطبق في العراق على الجرائم الواقعة على المعاملات الإلكترونية بما فيها المستندات الإلكترونية، النصوص العقابية لقانون العقوبات والقوانين المكملة له، بالرغم من الثبوت فقهيا وقانونيا عدم كفاءة وملائمة النصوص التقليدية لمكافحة هذا النوع المستحدث من الجرائم التي جاءت لمكافحة الجرائم العادية ذات الطبيعة المادية وليست الجرائم ذات الطبيعة غير المادية.

٣.خص المشرع الأردني، التوقيع الالكتروني والمستند الالكتروني، بحماية جنائية خاصة، من خلال قانون المعاملات الإلكترونية الأردني رقم ١٥ لسنة ٢٠١٥، المتضمن القواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الإلكترونيين.

٤. إن البعد الإجرائي للجرائم المعلوماتية، ينطوي على تحديات ومشكلات جمة، عناوينها الرئيسية الحاجة إلى سرعة الكشف خشية ضياع الدليل، وقانونية وحجية الأدلة المستقاة من بيئة معلوماتية، وهذه المشكلات كانت ولا تزال محل اهتمام الصعيدين الوطني والدولي.

٥. المستند الإلكتروني يمثل محرر له قوة إثبات قانونية والاعتراف بتلك الحجية يؤدي إلى استمرار المعاملات الإلكترونية وزيادة الثقة فيها، وحتى يتمتع المستند الإلكتروني بتلك الحجية لا بد من توفر شرط مشروعية إجراءات التحري والتحقيق في الحصول على الدليل الرقمي، ضرورة مناقشة الأدلة الرقمية المتحصل عليها من ارتكاب جرائم الماسة بالمستند الإلكتروني بالجلسة، وأن يخضع تقييم ذلك الدليل الرقمي إلى تقدير القاضي الجزائي بأن يصل في تقديره واقتناعه به إلى درجة اليقينية.

ثالثاً: التوصيات

١. نتمنى أن ينظم المشرع العراقي حماية جنائية موضوعية كافية للمستند الإلكتروني، من خلال النص على الجرائم الواقعة عليه والتي تتلائم مع الطبيعة غير المادي لهذه المستندات، كالتزوير الإلكتروني، جريمة الاحتيال الإلكتروني، الجرائم المتعلقة بانتهاك حق المؤلف والحقوق المجاورة المرتكبة بواسطة تقنية المعلومات، جريمة الاستخدام غير المشروع لأدوات الدفع الإلكتروني على غرار التشريعات العقابية الأخرى، ومنها الأردني.

٢. نتمنى على المشرعين الأردني والعراقي ضع إجراءات خاصة أكثر دقة للتحقيق والمحاكمة للجريمة المعلوماتية تختلف عن الجريمة التقليدية.